

الدرس ٩١ في باب مختلف الحديث من شرح لغة المحدث سنقرأ فصلا من كتاب الرسالة للإمام الشافعي رحمه الله

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته والحمد لله رب العالمين وصلي اللهم على النبي محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد فنكلم قراءة كتاب منظومة لغة المحدث وصلنا إلـ آآ الحديث عن مختلف الحديث - 00:00:01

الحاديـث يعني الـحاديـث التي آـتـيـدوـ مـعـارـضـةـ وـكـيـفـ نـتـصـرـفـ مـعـ اـهـ ذـلـكـ التـعـارـضـ - 00:23:00

ولفظ التعارض لم يكن معروفا عند الأئمة. إنما يعني صار متأخرا عند الأئمة اللفظ الذي يعبرون به هو لفظ الاختلاف وهذا هو اللفظ الذي يعني جاء في الوحي ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا - 00:00:49

ولفظ الاختلاف هو التعبير الادق لمعنى التعارض فنقرأ اولا اه كلام الشيخ طارق يعني في مدخل لنعرف اه ما هي سورة الاختلاف التي نتحدث عنها ثم بعد ذلك نقرأ كلام الامام الشافعي - 00:01:07

وأبا سيضرب الشافعي رحمة الله امثلة كثيرة واحب من الشباب ان يحملوا الكتاب وان يتبعوا آآ معنا آآ قراءة الكتاب من صفحة
مئتين وعشرة آآ فقرة خمسمئة وتسعة وستين اما اولا سنقرأ من كتاب لغة المحدث كمدخل لمعرفة اه علم مختلف الحديث -
00:01:27

آهل الكتاب يا شباب رابط الكتاب موجود عندكم؟ هل هو يظهر لو احد من الشباب يسمع فرابط الكتاب عندكم موجود هل هو يظهر طيب نقرأ من كتاب آلة المحدث - 00:01:59

صفحة ثلاثة واربعة وخمسين قال الشيخ حفظه الله مختلف الحديث قال بعدهما ذكر ابياتا قال هذه صورة خاصة من سور الاختلاف وذلك بان يجيء حديثان مختلفان في المخرج متعارضان في المعنى ظاهرا - 00:02:21

فإذا وجدت تلك الصورة فهو ما يسمى بمختلف الحديث وفي هذا النوع من الاختلاف لا يصلح الترجيح بين الروايتين الا بعد استفراغ الجهد في الجمع بينهما على النحو التالي وذلك بان ينظر اولا ان امكن الجمع بين مدلوليهما وابداء وجه من وجوه التأويل - 00:02:45
يزيل الاشكال وينفي الاختلاف بينهما بغير تعسف ولا تكلف تعين المصير اليه فكلما احتمل الحديثان ان يستعملما معا استعملما معا ولم يعطيا ولم يعطيا واحد منهما الاخر فإذا لم يحتما الحديثان الا الاختلاف - 00:03:09

فالتناقض فيهما وجهان أحدهما أن يكون أحدهما ناسخاً والآخر منسوباً فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ وينبغي أن يحتذر في الباب
غاية الاحتراز والآية يتسرع إلى الحكم بالنسخ بمجرد الاحتمالات مع امكان الجمع والتوفيق بين الأحاديث - 00:35:35

وقد كان الإمام أحمد رحمه الله من أشد الناس ورعا في هذا الباب حتى انه لما ذهب آآبعض اهل العلم الى نسخ حديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون - 00:03:58

قال الإمام أحمد وقد سئل عن هذه المسألة فعله أربعة من الصحابة أسيد بن حضير وقيس بن قهد وجابر وابو هريرة قال ويروى عن خمسة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا ولا اعلم شيئا يدفعه - 00:04:13

قال الامام ابن رجب الحنبلی معلقاً عليه وهذا من عمله وورعه من علمه وورعه رضي الله عنه. فإنه إنما دفع ذلك بالنفح وهي دعوة مردودة اه كما سيأتي بيانه ان شاء الله - 00:04:32

طيب يمكن ان احنا ان شاء الله يعني اه نشرح هذه الفكرة بصورة آآ مجملة ثم نقرأ كلام الامام الشافعي نحن الان يا شباب حينما نتحدث عن الاختلاف في الروايات - [00:04:51](#)

فتحن عندهنا صورتان آآ خلينا نذكر الموضوع من اوله. احنا عندنا يا شباب الراوي الذي يروي حديثنا ونريد ان نختبر روايته فاننا ننظر هل انفرد الراوي بتلك الرواية ام شاركه غيره فيها - [00:05:06](#)

ونقصد بالرواية هنا الاسناد والمد فاذا كان الراوي انفرد بالاسناد او بالمتن فاننا ننظر في حال الراوي آآ بالقرائن التي ذكرناها قبل ذلك من كون الراوي ثقة وكونه مثلا من الطبقات العليا ام الطبقات النازلة - [00:05:25](#)

وكون الراوي آآ متخصصا في الراوي الذي انفرد عنه او انه ضعيف عنه يخطى عنه كثيرا. او مثلا النظر في الراوي المتفرد عنه اللي هو عليه مدار الحديث هل هو ثقة اكثر حافظ حرص الناس على جمع حديثه ام لا؟ مع اعتبارات اخرى بالنظر في الاسناد والمد - [00:05:45](#)

آآ الصورة الثانية شباب ان يشتراك الراوي مع غيره آآ اذا اشتراك الراوي مع غيره فاما ان يتفق الرواية او يقع بينهم اختلاف اذا اتفق الرواة خلاص اذا الحديث مقبول - [00:06:08](#)

يعني اذا اتفق الرواية على وجه يكون هذا الوجه محفوظا اما اذا اختلف الرواية فاننا هنا آآ ننظر في آآ امور منها مثلا ثقة الرواية آآ آآ حال الراوي المختلف عليه ومن الرواة الثقات فيه - [00:06:25](#)

وقرائن اخرى ذكرناها قبل ذلك في الترجيح بين الروايات لكن الصورة التي نتحدث عنها اليوم يا شباب مخرج الحديث فيها مختلطا يعني اذا اتفق مخرج الحديث واختلفت الروايات فهنا يمكن ان نقبل كل الاوجه ويمكن ان يعني نرد بعضها ونقبل البعض الآخر. ويمكن ان نحكم بالاضطراب كما ذكرنا في الحصة - [00:06:46](#)

ايه ده اما الان فتحن امام صورة مختلفة تماما حديثان لهما متن ويظهر ان دلالة المتن اه مختلفة مع دلالة المتن الآخر نحن الان يا شباب نتحدث عن المتنون وليس على الاسانيد - [00:07:15](#)

نتحدث عن الدلالات. الدلالة هي المعنى آآ المستنبط من الحديث فاذا وجدنا دالالتين يظهر بينهما الاختلاف اللي هو بنسميه بالمصطلح المتأخر للتعارض من المفترض الا نعقد المقارنة بينما اثنين نظن بينهما الاختلاف - [00:07:39](#)

الا قبل التتحقق من ثبوت النصين اذا المرحلة الاولى قبل النظر في الجمع بين الروايات او الترجيح بينها او القول بالنسخ ان ننظر فيه آآ هذه الروايات هل هي ثابتة ام لا - [00:08:07](#)

فاذا ثبتت تلك الروايات فاننا ننظر الى مدلول الرواية. يعني ما ما معنى كلمة مدلول يا شباب؟ يعني حكم المستنبط من الرواية يعني مثلا يا شباب عندنا حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يجلس ان يدخل الرجل المسجد ويجلس دون ان يركع ركتين - [00:08:26](#)

وعندنا حديث اخر فيه النهي عن الصلاة في اوقات معينة اللي هي مثلا قبيل الظهر وبعد العصر الى صلاة المغرب يعني بعد صلاة العصر الى صلاة المغرب الى وقت صلاة المغرب وكذلك من بعد صلاة الفجر الى شروق الشمس - [00:08:52](#)

طيب اذا دخل الانسان المسجد في وقت النهي آآ ولم يصلى الفرض يعني اقصد يعني يريد ان يصلى مثلا تحيية المسجد اللي هي بنسميتها تحيية المسجد فهو هنا مأمور بالصلاحة في حديث - [00:09:14](#)

ومنهي عن الصلاة في حديث اخر يبقى كده الذي يظهر ان دلالة كل حديث تعارض دلالة الحديث اخر. يعني دلالة الحديث الاول تعارض او تختلف مع دلالة الحديث اخر. كذلك مثلا يا شباب - [00:09:32](#)

حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصوم في السفر وان النبي صلى الله عليه وسلم نفسه صام في السفر فعندنا نص هنا ينهى عن الصوم في السفر ونص اخر يبيح الصوم في السفر - [00:09:52](#)

عندنا كذلك مثلا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تستقبل القبلة بفائط او بول او تستدير والنبي صلى الله عليه وسلم فعل آآ شيئا من ذلك ذكره لنا وحكاه لنا عبدالله بن عمر رضي الله عنه لما ارتقى اه على بيت اخته حفصة - [00:10:11](#)

فرأى النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته وهو يفعل هذه الصورة التي نهى عنها اذا ياشباب هذه الاحاديث وامثالها يظهر بين دلالاتها او مدلولاتها اختلاف او تعارض .. ماذانفعا تجاه - 00:10:30

00:10:30

فهذا الاختلاف يعني كيف نتصرف مع هذا الاختلاف؟ نحن ذكرنا قبل ذلك يا شباب ان الامر الاول هو ان نتحقق من ثبوت الروايات قبل ان ننظر في الترجيح بينها لابد ان نتحقق من ثبوت الروايات قبل ان يعني نختبر مدلولات تلك الروايات. فالخطوة الاولى -

00:10:45

انواع الاختلاف آلين النصوص - 00:11:14

00:11:

اه حتى يعني نفهم كلام الشافعي حينما نقرأه ان شاء الله احنا عندنا شباب من من الاختلاف عندنا الاختلاف اللغطي وهو التعبير عن المعنى الواحد باكثر من لفظ واضح؟ بالفاظ مختلفة. يعني عندنا مثلاً آن يريد ان نعبر عن ثقة الراوي او ان الراوي حافظ - 00:11:35 يمكن ان نقول وثيقة او ثبت او حجة او مثلاً امام كل هذا يعبر عن كونه ضابطاً يبقى اذا المعنى يعني اول حاجة مورد الحكم واحد وهو الحكم على ضبط الراوي. ثانياً المعنى واحد وهو اثبات ان الراوي ضابط - 00:11:57

00:11:57

ثالثاً اللفظ وهو الذي حصل فيه خلاف. يبقى اللفظ ايه يا شباب؟ اللفظ حصل فيه خلاف لكن المعنى واحد فيكون هذا فمن قبيل

00:12:1

هو آآ اختلاف مورد الحكم يعني انا احکم على شخص مثلاً بانه مصري وانت تحكم عليه بانه مسلم وشخص اخر يحکم عليه بانه ذكر وشخص داعي حکم عليه بانه طهرا - 00:12:35

12443

الصفات يا شباب مورد الحكم فيها مختلف - 00:12:53
مرة بحكم على دينه ومرة على بلدته ومرة على اهله ومرة على نوعه ذكر او انشى وهكذا. واضح يا شباب؟ فهذا اسمه اختلاف تنوع
اذا اختلاف التنوع هو ان يكون مورد الحكم مختلفا - 00:13:11

ويتمكن الجمع بين الأقوال. يمكن الجمع بين الأقوال فهذا شباب في الواقع ليس اختلافاً. لماذا؟ لأنني أمكن عندي أن أجمع بين الأقوال
لو أن الإمام الشافعى مثلاً جاء عنده قوله في حكم تارك الصلاة - 00:13:31

00:13:31

مرة قال تارك الصلاة كافر ومرة قال تارك الصلاة ليس كافرا الذي يظهر هنا ان هذا اختلاف لكن في الواقع وليس خلافا لان المورد مختلف الشافعى حكم ان تارك الصلاة ليس كافرا قصد من يتركها كسلا - 00:13:50

ولما حكم انه كافر قصد من يترکها جحودا وانکارا. اذا مورد الحكم اه مختلف ويمکن الجمع بين الاقوال فيكون تارکها کسلا ليس
كافرا وтарکها جحودا کافرا نقصد يعني الشافعی، واضح يا شباب؟ اذا هذا هو اختلاف التنوع - 00:14:13

00:14:

ومن اختلاف التنوع يا شباب مثلا ان يأتي عالم يقول نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ان تستقبل القبلة بعائط او بول او تستدير
هذا اذا كان فـ الابه ؟ فـ 00:14:37

00:14:3

اراء مثلا و فعل النبي صلى الله عليه وسلم اه كان في البناء فهنا جعل مورد النهي غير مورد الفعل كذلك مثلا ليس من البر الصوم في السفر والنبي صل الله عليه وسلم نفسه صام . السف - 00:14:53

00:14:

فإذا أردنا أن نجمع بين النصين لابد أن نجعل مورد النهي غير مورد الفعل فنقول النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصوم في السفر حيث ليس مشقة معتنا وعهذا كما جاء في مسأله الحديث - 10:15:00

00:15:

وحيث صام النبي صلى الله عليه وسلم كان قادراً على ذلك ولم يعطله ذلك عن امر من واجبات الدين او لم يشكل خطراً على الاحياء او نفعاً لها

00:15:

اذا نحن الان نتحدث عن انواع الاختلاف النوع الثالث شباب وهو اختلاف التضاد يعني ان يكون مورد الحكم واحدا ولا يمكن الجمع بين الاقوال. يعني مثلا يا شباب الامام مثل الشافعي يعني يقول ان لو واحد حلف حلف على زوجته بالطلاق مثلا على امر ما -

وهي لم تفعل هذا الامر فان زوجته طلاق. يعني خلاص الطلقة وقعت ابن تيمية يرى ان هذا الامر فيه تفصيل ولو كان مثلا قصد التهديد ولم يقصد الایقاع الطلاق فان عليه كفارة - [00:16:08](#)

ميم هذا خلاف ايه يا شباب؟ هذا اختلاف تضاد. لانه لا يمكن الجمع بين الاقوال. شخص يقول انها اصبحت طلاق والآخر يقول لا يمكن ان يكفر كفارة يمين واضح يا شباب - [00:16:24](#)

اه هكذا اه يمكن ان نسمى اختلاف التضاد اللي هو ان يكون مورد الحكم واحدا ولا يمكن الجمع بين الاقوال ان شاء الله سيأتي معنا يعني تفصيل اكثر حينما نقرأ كلام الشافعي عليه رحمة الله. احب من الشباب ان يحملوا الكتاب - [00:16:39](#)

اهانا وضعت رابط الكتاب اه في في الدرس اه كتاب الرسالة للامام الشافعي هنقرأ من صفحة مئتين وعشرة فقرأ خمسمية تسعه وستين تقرأ خمسمية تسعه وستين شباب آآ ممكن على ما الشباب اللي هم لسه ما حضروش معنا او اللي هيحملوا الكتاب - [00:17:00](#)

ممكن اقدم مقدمة عن آآ لاما ذكر الامام الشافعي هذا الفصل في كتابه الرسالة الامام الشافعي رحمه الله يا شباب وضع هذا الكتاب هو كتاب الرسالة ليذكر منهجه في الاستدلال في معرفة الحكم الشرعي - [00:17:26](#)

فذكر ان مراتب الناس في العلم انما تختلف بقدر علمهم بالوحي بكتاب الله والعلم بكتاب الله مبني على امرين ان نعلم اللسان الذي نزل به القرآن وان نعلم حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو بمنزلة بيان - [00:17:48](#)
ان للوحي قال الله تعالى وازلنا اليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليهم ولعلمهم يتذكرون فالشافعي رحمه الله اراد ان يكون مدخل الفقه اه ان يكون مدخل الفقه في الدين - [00:18:10](#)

هو عن طريق العلم باللسان الذي نزل به الوحي وهو لسان العرب وان يكون كذلك بالعلم بسنة النبي صلى الله عليه وسلم التي هي بيان القرآن فاحتاج الشافعي ان يستدل لحجية حديث النبي صلى الله عليه وسلم في آآ في الشريعة - [00:18:28](#)
وبين السنة مع القرآن وانها احوال وان السنة قد تأتي اه لثبت ما اثبته القرآن او تأتي لتفصل ما اجمله القرآن او تأتي بحكم زائل على القرآن ويجب في كل هذا ان تتبع السنة وان آآ تكون مردا آآ ومرجعا في فهم الوحي - [00:18:53](#)

الشافعي هنا كان يريد على آآ طائفه من المتكلمين الذين آآ انكروا الاحتجاج بالسنة او تحايلوا على رد السنة بان اشترطوا شروطا اجنبية عن شروط ائمه الحديث وكذلك يريد على اه بعض الفقهاء - [00:19:17](#)

الذين اشترطوا شروطا لقبول الرواية والاحتجاج بها ليس على سفن اهل الحديث الى ان وصل الشافعي الى باب مهم جدا وهو اه طبعا الشافعي كأنه كان يناقش شخصا يعني يريد ان يقنعه بدلالة السنة - [00:19:38](#)
فالشافعي هنا وصل الى فصل مهم وهو باب العلل في الاحاديث يعني كأن الرجل قال له انا اوافقك على الاحتجاج بالسنة لكن عندي اشكال وهو اني اجد احيانا احاديث تختلف - [00:19:56](#)

دلائلها يعني كأن بينها تعارض او اختلاف. فماذا افعل هنا يعني انا ساحتاج بالسنة لكن عندي احاديث يظهر بينها الاختلاف او التعارض آآ احد من من الشباب بيقول صفحة كم؟ نحن الان سنقرأ فصلا من كتاب الرسالة. انا وضعت لكم الرابط - [00:20:17](#)
هذا الفصل اه الامام الشافعي ذكر فيه باب العلل في الاحاديث ايوه هي صفحة تلتمية سبعه وخمسين من كتاب لغة المحدث لكننا الان يا شباب سنقرأ من كتاب الرسالة فنقرأ فصلا آآ مهما عن علل الاحاديث يعني الاحاديث التي يظهر بينها اختلاف - [00:20:43](#)

كيف نتعامل معها الاحاديث التي بينها اختلاف اللي احنا بنسميه بالمصطلح العصري التعارض. كيف نتعامل معها؟ فببدأ من صفحة مئتين وعشرة ترى من كتاب آآ من كتاب الرسالة. احاول ان انا اضع الرابط - [00:21:10](#)

فاحنا يا شباب اه وصلنا الى ان الامام الشافعي رحمه الله بعدما ذكر آآ حجية السنة وبين ان السنة مع القرآن اه تبين القرآن وتفصله وربما تزيد حكما ليس في القرآن - [00:21:40](#)

ونحن باتباعنا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم فاننا نتبع الوحي وقد جعل الله طاعة النبي صلى الله عليه وسلم طاعة لله وكل هذه

الادلة لا المعروفة نقرأ يا شباب من صفحة مئتين وعشرة - 00:22:01

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام الشافعي رحمة الله باب العلل في الاحاديث طبعا يا شباب يعني اذكر مرة اخرى عشان الشباب اللي لسه ملتحقين معنا نحن الان شباب ندرس فصل - 00:22:18

مختلف الحديث يعني الروايات الثابتة التي يظهر بين مدلولاتها تعارض يعني لأن في خلاف بين بين دلالات الاحاديث مسلا حديث يقول لا عدوى ولا طيرة ما فيش عدوى وحديث اخر يقول فر من المجنون فرارك من الاسد. يعني لو لقيت واحد مصاب بالجذام اهرب منه - 00:22:32

كده كان يعني هذه الاحاديث كان بينها اختلافا كان بينها اختلافا حديث يقول لا عدوى وحديث اخر يقول اذا وجدت شخصا يعني مجنونا ففر منه واضح يا شباب فهذا اسمه مختلف الحديث - 00:23:01

كيف نتعامل معه؟ هذا هو الذي سنعرفه ان شاء الله حينما نقرأ هذا الفصل المهم جدا درس النهاردة ان شاء الله هيطول يا شباب فايه يعني بس سيكون ممتعا لأننا سنقرأ فيه كلام الامام الشافعي رحمة الله - 00:23:18
هبدأ اقرأ يا شباب فقرة خمسية تسعه وستين قال الشافعي قال لي قائل فانا نجد من الاحاديث عن رسول الله احاديث في القرآن مثلها نصا وآخر في القرآن مثلها جملة - 00:23:33

وفي الاحاديث منها اكتر مما في القرآن واخر ليس منها شيء في القرآن واخر متفقة واخر مختلفة ناسخة ومنسوخة واخر مختلفة ليس فيها دلالة على ناسخ ولا منسوخ واخر فيها نهي لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:51
فتقولون ما نهي عنه حرام واخر في رسول الله فيها نهي فتقولون نهي وامره على الاختيار لا على التحرير ثم نجد نجدهم تذهبون الى بعض المختلفة من الاحاديث دون بعض ونجدكم تقييسون على بعضه على بعض حديثه - 00:24:16

ثم ثم يختلف قياسكم عليها وتتركون بعضا فلا تقييسون عليه فما حجتكم في القياس وتركه ثم تفترقون بعد فمكم من يترك من حديثه الشيء ويأخذ بمثل الذي ترك واضح ضعف اسنادا منه - 00:24:40

الان يا شباب سؤال السائل انتهى نشرح السؤال حتى نفهم كيف سيجيبه الامام الشافعي عليه رحمة الله الشافعي والشباب وهو يناقش هذا الشخص اراد ان يقنعه بحجية السنة. وبان السنة هي بيان القرآن - 00:25:04

فذكر ادلة من الوحي من القرآن ومن حديث النبي صلى الله عليه وسلم ثبتت حجية السنة وتوجب على الفقيه او الباحث ان يصدر عن السنة في فقه الوحي واضح يا شباب - 00:25:27

فكأن الرجل وصل الى الشافعي الى نقطة مهمة وهي انه قال له انا الان لا اختلف معك في اصل الاحتجاج بالسنة لكن عندي اشكال احيانا اجد احاديث توافق نص القرآن تماما - 00:25:43

واخر توافق مجمل القرآن لكن تزيد عليه واخر آلا لها احكام ليس لها وجود في القرآن واخر متفقة احاديث متفقة يعني مدلولاتها واحدة. مثلا حديث آلا يقول لا صلاة مثلا آلا بغير طهور. مثلا او طهور لا صلاة بغير طهور. وحديث لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ - 00:26:03

وفي بينها ايه؟ اتفاق واخر مختلفة في احاديث مختلفة يعني بينها تعارض ومنها الناسخ والمنسوخ الذي علمنا انه ناسخ والآخر منسوخ واخر آلا نعلم ايها ايها الناسخ او ايها المنسوخ - 00:26:33

واخر فيها نهي للنبي صلى الله عليه وسلم مرة تقولون النهي او الامر للاباحة او للاختيار وبعد ذلك نجدهم يعني هو الان يكلم الامام الشافعي نجدهم يعني نجدهم اهل الحديث الذين يحتاجون بالسنة ويرجعون اليها - 00:26:52

اجدكم تذهبون الى بعض مختلفة احاديث مختلفة مدلولاتها مختلفة ترجمون بعضها دون بعض ونقييسون على بعضها ما حجتكم فيما تأخذون وما تتركون واضح هنا الامام الشافعي يا شباب سيعجب عن يعني هذه الجملة يا شباب - 00:27:10

اجابتها في باقي الكتاب كله يعني يعتبر باقي الكتاب هو جواب لهذه الجملة. طبعا احنا لن نقرأ كل ذلك يعني واضح؟ احنا بس يعني ايه يعني نحاول ان نقرأ فصولا من - 00:27:32

ها حتى يعني ايه يعني نأخذ آآ فضل قراءة فصل من هذا الكتاب وفي رأيي ان شرح هذا الفصل من كلام الشافعي افضل بكثير من شرحه من اي كتاب اخر - [00:27:45](#)

آآ وذلك لحسن عرض الامام الشافعي رحمه الله وطريقة الحوار والمناقشة وكثرة الادلة وتنوع الادلة وكثرة الصور والتدرج في ايصال الفكرة فانا يا شباب ان شاء الله احاول ان انا يعني آآ - [00:28:01](#)

اقرأ يعني بشكل مش هيكون سريع ان شاء الله بحسبي انك انت آآ تفهم الكلام احنا وصلنا يا شباب لصفحة متين واتناشر الامام الشافعي سيعجب ذلك الرجل الذي قال له انا اوافقك في اصل الاحتجاج في السنة لكن اجد بعض الاحاديث توافق القرآن او تعارضه - [00:28:17](#)

او توافق جزءا منه وتزيد عليه واجد احاديثا مختلفة واجدكم تأخذون بعض مختلف واجدكم تحكمون بالناسخ والمنسوخ ان يعلموني اه ماذا تفعلون ازاء الاحاديث التي تبدو مختلفة او التي تزيد شيئا على القرآن - [00:28:37](#)

واضح يا شباب الان الامام الشافعي آآ سيدخل في آآ توضيح تلك المعاني الى ذلك الرجل قال الشافعي فاقرأ خمسمية وسبعين شباب قال الشافعي فقلت له كل ما سن رسول الله مع كتاب الله من سنة - [00:28:56](#)

فهي موافقة كتاب الله في النص بمثله وفي الجملة بالتبين عن الله والتبين يكون اكثر تفسيرا من الجملة هننشر كل فقرة يا شباب ان شاء الله الامام الشافعي يحيط هنا قواعد عامة شباب ثم يذكر لها تفريعات ثم امثلة وتطبيقات. ده ده النظام اللي بيمشي به الامام الشافعي رحمه الله - [00:29:16](#)

يذكر القاعدة ويدرك فروعها لها ثم يذكر تطبيقات على القاعدة والفروع يقول الشافعي والشباب كل ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصد ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:40](#)

من سنة فهي موافقة كتاب الله في النص بمثله لابد انها تكون موافقة. طيب اما ان تكون مبينة للمجمل في كتاب الله. يعني ايه يا شباب؟ يعني الله سبحانه وتعالى مثلا قال اقيموا الصلاة - [00:29:53](#)

النبي صلى الله عليه وسلم عرفنا مواقف الصلاة وعرفنا واجبات الصلاة واداب الصلاة واحكام الصلاة واركان الصلاة ادعية في الصلاة فهذه سنة تبين المجمل. واضح كده يا شباب قال والتبين يكون اكثر تفسيرا من الجملة. لا شك - [00:30:11](#)

يعني الانسان لما يبيين المجمل لابد ان يزيد يعني النبي صلى الله عليه وسلم مثلا الله سبحانه وتعالى قال اتوا الزكاة خلاص لكن النبي صلى الله عليه وسلم بين نصاب الزكاة وبين الحول في الزكاة وبين ما هي الاموال التي تجب فيها الزكاة. فلابد ان يكون التبين - [00:30:32](#)

اكثر تفسيرا من المجمل. واضح يا شباب؟ طيب قال الشافعي وما سن مما ليس فيه نص كتاب الله ففرض الله طاعته عامة في امره تبعناه. يعني ولو جاءتنا دي السورة الثالثة - [00:30:50](#)

يا شباب الصورة الاولى هي يعني ان يكون في السنة آآ ما في القرآن يعني بالموافقة. واضح مثلا اللعan مثلا الله سبحانه وتعالى يعني بين سنة آآ صفحةكم في الرسالة؟ صفحة متين واتناشر يا شباب - [00:31:05](#)

اه الله سبحانه وتعالى مثلا بين سنة اللعan بين الزوجين في مسألة القذف النبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك سنة عملية واضح يا شباب؟ فهنا فيه مطابقة طيب النبي صلى الله عليه وسلم بين صفة الصلاة وصفة الزكاة وصفة الحج وآآ احكام الجهاد ونحو ذلك فهذا بيان للمجمل - [00:31:26](#)

طيب الصورة الثالثة هي ان يسن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ليس في كتاب الله امرا خاصا به واضح فهذا بفرض الله طاعة النبي صلى الله عليه وسلم عامة. يعني ان الله سبحانه وتعالى امرنا بطاعة النبي صلى الله عليه وسلم بشكل عام. فاذا كل فرد من - [00:31:48](#)

امره ونفيه واجب علينا اتباعه قال واما الناسخة والمنسوخة آآ من حدثه فهي كما نسخ الله الحكم في كتابه بالحكم غيره آآ بالحكم غيره من كتابه عامة في امره وكذلك سنة رسوله رسول الله تنسخ بسنننا. الشافعية شباب عنده يعني آآ - [00:32:08](#)

آ يعني قول بان السنة لابد ان تنسخ يعني السنة لا تنسخها الا السنة والقرآن لا ينسخه الا القرآن. والمسألة خلافية ليس الان موضوع بحثها. ان شاء الله ربما لما نقرأ كتاب الرسالة مع بعض من اوله ربما نتدارس مع بعض هذه المسألة - 00:32:33

آ قال وذكرت له بعض ما كتبت في كتابي قبل هذا من ايضاح ما وصفته. يعني الامام الشافعي كلمه يعني بمسائل ذكرها قبل ذلك في كتابه لكن الان سببين له فصولا من من سؤاله - 00:32:51

يعني سيجيب عن بعض سؤاله قال فاما المختلفة التي لا دلالة على ايتها ناسخ ولا ايتها منسوخ فكل امره متفق صحيح لا اختلاف فيه. رکزوا بقى هنا بقى يا شباب. عشان هو ده الفصل اللي خاص - 00:33:07

بدرستنا اليوم نحن الان شباب لا نتحدث عن اه اختلاف الرواية في رواية لا اختلاف الرواية في رواية واحدة هذا يمكن ان نصح اوجه الروايات ويمكن ان يعني نرجح بعضها على حسب الاحفظ - 00:33:23

نحن الان يا شباب نتكلم عن متنين متون بينها اختلاف ظاهر في المعنى. ذكرت لكم امثلة منها مثلا ليس من البر الصوم في السفر والنبي صلى الله عليه وسلم صام في السفر. النهي مثلا عن استقبال القبلة او استدبارها بفائط او بول. والنبي صلى الله عليه وسلم فعل شيئا من ذلك - 00:33:43

والنبي صلى الله عليه وسلم مثلا نهى عن الشرب واقفا والنبي صلى الله عليه وسلم شرب واقفا. ومثلا آنوصوص اخرى مثلا النهي عن الصلاة في بعض الاوقات ودخول آ المسجد وآ يعني آ سنة او مشروعية صلاة تحية اللي احنا بنسميتها تحية المسجد - 00:34:04

واضح يعني نماذج من الاحاديث التي تبدو مختلفة. فالشافعي الان شباب فيعلمهم كيف يتصرف مع الاحاديث التي تبدو مختلفة طيب قال الشافعي رحمه الله فاما المختلفة التي لا دلالة على ايتها ناسخ ولا ايتها منسوخ - 00:34:22

يعني الاحاديث التي بينها اختلاف وليس هناك حجة على ايتها ناسخ وايتها منسوخ ايه ايه بقى يا شباب؟ قال فهذه الاحاديث متفقة. يعني هي في الاصل لا اختلاف بينها. الاختلاف بينها اختلاف نوع - 00:34:46

واضح؟ فهي يكمل بعضها بعضا لا يختلف بعضها مع بعض اذا يا شباب الشافعي ضمنا هنا كانه يقول اذا جاءت حجة تثبت ان خبرا من الاخبار نسخ الخبر الآخر وجب المصير اليه - 00:35:04

يبقى الشافعي هنا شباب يخطئ من يتغىض في الجمع بين الروايات التي ثبت ان بعضها ناسخ اخر منسوخ. لان بعض الناس فاكر ان ان من الورع ان الانسان يحاول ان يجمع بين كل الاحاديث. هذا ليس صحيحا - 00:35:25

يعني مثلا النبي صلى الله عليه وسلم لما قال انما الماء من الماء ثم بعد ذلك بين ان الرجل اذا جامع زوجته وان لم ينزل فانه يجب عليهما الغسل فهذا الحديث نفح الحديث الاول هل يصح لشخص ان يقول لا نعمل بين نجمع بين الحديثين ونعمل بهما جميعا هذا خطأ هذا ليس - 00:35:45

ليس من الورع واضح يا شباب فاذا الشافعي هنا كانه يقول ضمنا. الحجة اذا ثبتت في ان بعض الاحاديث نسخت الاحاديث الأخرى او نسخت الاحاديث الأخرى وجب المصير اليه لكن الصورة التي نتحدث عليها هنا هي في - 00:36:07

احاديث ثابتة يظهر بين مدلوليهما اختلاف ولا حجة على نسخ احدها لآخر فيقول الشافعي بحسب مجمل هذه الاحاديث متفقة يعني متفقة ولا اختلاف بينها. واضح يا شباب؟ يبقى احنا كده ايه؟ ازن ان احنا كده بینا اه سورة المسألة. نبدأ بقى ندخل في في القواعد التي سيدكرها - 00:36:28

ثم ندخل في الامثلة التطبيقية وهي اجمل ما في هذا الدرس قال الشافعي ورسول الله عربي اللسان والدار فقد يقول القول عاما يريده به العام وعاما يريده به الخاص كما وصفت لك في كتاب - 00:36:54

كتاب الله وسنن رسوله قبل هذا يعني يا شباب لسان العرب لسان واسع قد تطلق فيه اللفظ لاكثر من دلالة كما ذكرنا قبل ذلك مثلا في لفظ الامة لفظ الامة يمكن ان يأتي بمعنى اه الایمان ان ابراهيم كان امة. او يأتي بمعنى مدة زمنية وقال الذي نجا منها وذكر بعد امة. او - 00:37:11

مثلا بمعنى طائفة وجد عليه امة من الناس يسقون او يأتي بمعنى الملة انا وجدنا اباعنا على امة يعني قول الكفار انا وجدنا اباعنا على

اما فالل蜚 يمكن ان يأتي لاكثر من دالة - 00:37:33

الشافعي مثلا بيقول ان يمكن ان يكون الل蜚 عاما يراد به العام ويمكن ان يراد به الخاص. مثلا ل蜚 الناس يا شباب ل蜚 الناس يمكن ان يربى يعني كل الناس - 00:37:46

مثلا يا ايها الناس اعبدوا ربكم ده امر لكل الناس قل اعوذ برب الناس فالله رب كل الناس لكن مسلا لما يقول الله سبحانه وتعالى يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله. يعني اذا الناس هنا يقصد بهم كل الناس؟ لا - 00:37:59
يقتضوا بهم الكفار او المشركون. واضح؟ فهذا عام يراد به الخاص وممكن يكون عام مثلا يدخله التخصيص واضح يا شباب؟ عام يدخله التخصيص مثلا كما قال الله سبحانه وتعالى ان الذين تعبدون ايه؟ مثلا آآ انكم وما تعبدون من دون الله حسب جهنم انتم لها واردون. ثم قال ايه؟ ان الذين - 00:38:20

سبقت لهم منا الحسنة فاستثنى من عبادوا بغير رضاهم مثل المسيح مثلا وآآ غيره واضح يا شباب؟ فيمكن ان يكون الل蜚 عاما يراد به العام ويمكن ان يكون عاما يراد به الخاص. ويمكن ان يكون عاما يدخله الخصوص. يعني يستثنى بعض افراده - 00:38:43
يستثنى بعض افراده. هذا ان شاء الله سيأتي معنا اذا قرأنا الكتاب من اوله. لكن انا فقط اريد ان ادخل على ما يخص الكتاب فهو الشافعي هنا يريد ان يقول - 00:39:02

ان اه من الخطأ ان تدخل على فهم احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ان تفهم سنة العرب الكلام وسنة العرب في الكلام يا شباب اكبر من مجرد انك تعرف موقع الكلمة في الجملة ان ده فاعل وده مفعول وان الفاعل مرفوع والمفعول به منصوب والمبتدأ مرفوع والخبر - 00:39:13

مرفوع واما مثلا بتنصب المبتدأ ويسمى اسمها وال حاجات دي. لا هو الان يتكلم عن سنة العرب في الكلام. كيف يتكلمون؟ واضح يا شباب قال في بيان سنة كلام النبي صلى الله عليه وسلم قال ويسأل عن الشيء فيجيب على قدر المسألة ويؤدي آآ عنه الخبر وعن الخبر مقتضا - 00:39:36

متقصد والخبر مختصرا والخبر سيأتي ببعض معناه دون بعض. يعني الان الشافعي تكلم عن امرين عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الكلام. ثم تكلم عن الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم. فيقول ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:00
يجب على قدر المسألة احيانا المخبر عنه اللي هو الصحابي او حتى التابعي الذي يخبر عن الصحابي يمكن ان يذكر الخبر كاملا تماما. ويمكن ان يختصر الخبر. احيانا بعض الرواية وبعض الصحابة يختصرها الخبر يأتي بموضع الشاهد - 00:40:19
واحيانا يذكر بعض الخبر بمعناه وليس بلفظه يبقى هذه احوال تجعلك تجمع كل الروايات قبل البحث عن الاختلاف بين الاحاديث. واضح يا شباب؟ يبقى احنا ماشيين نقطة اولا يا شباب ما هي السورة التي نتحدث عنها؟ نتحدث عن احاديث ثابتة - 00:40:38

لم يثبت ان احدها نسخ الاخر ويظهر ان بين مدلولاتها خلاف او تعارض فالواجب علينا ان نعرف سنة العرب في الكلام يعني نعرف لسان العرب وان نفهم حديث النبي صلى الله عليه وسلم من خلال امرين - 00:41:02

فهم لسان العرب الذي تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم والذي نزل به الوحي وكذلك معرفة كيف كان يفعل الرواية فيمكن ان يختصر الراوي الحديثة ويمكن ان يرويه بمعناه - 00:41:22

واضح يا شباب؟ فيجب ان نجمع كل طرق الحديث قبل الحكم في الحديث او قبل الحكم على هل خلاف ام لا؟ هل يوجد خلاف ام لا صفحة اه في صفحة متين وتلتاشر يا شباب فقرة خمسية سبعة وسبعين. قال ويحدث عنه الرجل الرجل الحديث قد ادرك جوابه ولم يدرك المسألة - 00:41:37

فيidle على حقيقة الجواب بمعرفته السبب الذي اه يخرج عليه الجواب. يعني بعض اه بعض الناس مسلا يحددوا بعض الرجال يحدث او بعض الصحابة يدرك جواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدرك السؤال الذي سئله - 00:42:00
واضح دي صور لاي؟ صور لحال الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويسن في الشيء سنة وفيما يخالفه اخرى فلا يخلص آآ

يخلص بعض السامعين بين اختلاف الحالين اللتين سن فيهما. يعني لأن النبي صلى الله عليه وسلم مثلا - 00:42:19

يسن في شيء سنة وفيما يخالفه أخرى. سنة أخرى وبعض الرواية ربما يسمع السنة التي سنها ولا يسمع السنة الأخرى واضح؟ ويسن سنة في نص معناه فيحفظها حافظ ويسن في معنى يخالفه في معنى ويجامعته في معنى سنة غيرها لاختلاف الحالين في حفظ آآ في حفظ غيره - 00:42:37

تلك السنة فإذا أدى كل ما حفظ رأه بعض السامعين اختلافا وليس منه شيء مختلف. يعني أيه يا شباب يعني مثلاً صاحبى سمع النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصوم في السفر - 00:43:05

فأخبر بذلك يعني أخبر بذلك أن هو قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر أو قال ليس من البر الصوم في السفر وفاة ذلك الصحابي أن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه صام في السفر. يبقى صحابي حفظ سنة وفاته سنة أخرى - 00:43:21

صحابي مثلاً وجد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن استقبال القبلة بعائط أو بول أو استدبارها وصحابي آخر رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. واضح يا شباب؟ فصحابي حفظ سنة وفاته السنة الأخرى والآخر حفظ - 00:43:40

السنة التي فاتت الأول وفاته السنة التي عرفها الأول وهكذا يا شباب فيبيقول لما كل صحابي منهم يؤدي ما علمه قد تظن أنت ذلك اختلافاً ولكنه في الواقع ليس اختلافاً. لأن كل واحد منهم - 00:43:58

ما أدى ما عرفه. واضح؟ مثلاً لما عائشة رضي الله عنها تنهى آآ تنتهي أن النبي صلى الله عليه وسلم بال واقفاً وحذيفة مثلاً قال أنا

بنفسي شفت النبي صلى الله عليه وسلم ببول واقفاً. أتى النبي صلى الله عليه وسلم سباتة قوم فبال واقفاً - 00:44:15

فهنا كل واحد منها حدث بما عرف فهذا ليس اختلاف شباب. هذا اختلاف تنوّع وهذا هو الذي يريده الشافعى ان يقوله. هذا في الواقع ليس اختلافاً لأن مورد النهي غير مورد الفعل او ما مورد المنشرونية غير مورد النهي - 00:44:32

قال ويسن بلفظ مخرج عالم جملة بتحريم شيء او بتحليله. ويسن في غيري خلاف الجملة فيستدل على انه لم يرد بما حرم ما احل

ولا بما احل ما حرم. يعني النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً ينهى عن شيء بشكل عام نهى مثلاً عن اقتتاء الكلب مثلا - 00:44:53

وفي نص آخر يستثنى كلب الصيد وكلب الحراسة. فحينئذ هذه النصوص يا شباب تتكامل. احفظ الكلمة هذه هذه النصوص تتكامل. كما ان القرآن يكمل بعضه بعضاً. الله سبحانه وتعالى سمي القرآن متشابهاً. يعني - 00:45:13

يشبه بعضه بعضاً. الله نزل احسن الحديث كتاباً متشابهاً. يعني يشبه بعضه بعضاً. هو ده نفس معنى قول الله ولو كان من عند غير الله تواجدوا فيه اختلافاً كثيراً طيب - 00:45:32

قال وكل هذا نظير فيما كتبنا من جمل احكام الله. يعني كل هذه الانواع السابقة لها نظائر يعني يوجد لها امثلة قال ويسن السنة ثم ينسخها بسننته ولم اه ولم يدع ان يبين كلما نسخ من سننته. ولكن ربما ذهب على الذي سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:50

بعض الناسخ او علم المنسوخ فحفظ احدهما دون الذي سمع من رسول الله الآخر وليس يذهب ذلك على عمتهم حتى يكون فيه موجوداً اذا طلب يعني أيه يا شباب؟ يعني هو يقول هنا - 00:46:16

كذلك في امر الناسخ والمنسوخ. ربما سمع صحابي بالحديث الذي صار منسوباً فبقي الصحابي يعمل به لا يدرى انه نسخ واضح وصحابي اخر عرف انه نسخ فلم يبقى يعمل به - 00:46:34

فكل صحابي منهم يؤدي ما سمع. فإذا أنت كان جمعك شاملاً للنصوص ظهر امامك الناسخ من المنسوخ والراجح من المرجوح وظهر عندك التكامل بين النصوص التي ليس بينها اختلاف فهو يقول لك يمكن ان تغيب سنة على صحابي او على راوي لكن ذلك لا يمكن ان يغيب على - 00:46:54

دموعهم. يبقى لأن الشافعية يا شباب يؤكد امراً مهما وهو الجمع وجوب آآ الجمع بين يعني جمع الروايات بالفاظها برواياتها حتى يظهر النظر الى الحكم بشكل عام وطبعاً اي انسان شباب يقصر في هذا الجمع لابد ان يقع في اللبس - 00:47:23

يعني اي انسان يقصر مثلاً تصور انت لما يكون عندك حديث فقط ليس من من البر الصوم في السفر فقط. يبقى معنى كده انك

انت ستهى عن كل صيام في السفر. واضح - 00:47:47

طيب العكس لو انت عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم صام في السفر واقر بعض الصحابة على الصيام في السفر يبقى ولم تعلم النهي فكان انك تبيح كل صيام في السفر. وهذا تقصير. اذا يا شباب - 00:48:03

قال الله ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان ومن خطوات الشيطان ان يقصر الانسان في جمع الادلة سيأخذ طرفا من الوحي وآآ يعني يقصر في الطرف الآخر فيقع التقصير - 00:48:20

واضح؟ طيب نحاول نسرع شوية ان احنا كده ممكن ناخد وقت كبير قوي قال وكل ما كان على وكل ما كان كما وصفت امسي على ما اه سنه وفرق بينها فرق بينه منه - 00:48:38

يعني اه يعني الشافعي رحمه الله يقول يا شباب ان يجب ان نتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم على الوجه الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم. فحيث جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين - 00:48:53

كم نجمع؟ وحيث فرق نفرق قال وكانت طاعته في تشعيه. التشعيب بمعنى التفريق وكانت طاعته في تشعيه على ما سنه واجبة ولم آآ يقل ما ما فرق بين كذا وكذا. يعني يعني لا يصح يا شباب - 00:49:08

طب نكمل كلامه؟ قال لان قول ما فرق بين كذا وكذا فيما فرق بينه رسول الله لا يعدو ان يكون جهلاً ممن قاله او ارتياها او شرا من الجهل وليس فيه الا طاعة الله باتباعه. طاعة الله باتباعه. يعني لا يصح لانسان يا شباب. تبين له - 00:49:27

تفريق النبي صلى الله عليه وسلم بين بعض السور ثم يتعنت هو ويخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيسوبي بينها لا هذا ليس صحيفاً يعني هنا الامام الشافعي يأمرك ان تتبع النبي صلى الله عليه وسلم في جمعه وتفريقه. اذا اذا النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين سور - 00:49:47

يقوى تجمع بينها او بين فرقاً بين صور تفرق بينها واضح فاتي ان شاء الله مزيد او بيان لهذه الاية المسألة قال وما لم يوجد فيه الا الاختلاف يعني اذا لم نجد الا الاختلاف - 00:50:08

يعني الاحاديث بينها اختلاف فلا يعدو ان يكون لم يحفظ متقدماً كما وصفت قبل هذا فيعد مختلفاً ويغيب عنا من سبب تبينه ما علمناه في غيره او وهم ما من محدث - 00:50:28

يعني بيقول لو احنا اجتهدنا في الجمع بين الروايات ثم لم نجد بينها الا الاختلاف وليس عندنا دليل من ناسخ او منسوخ اذا الخطأ عندنا نحن يعني هو بيقول هذا ربما كان من تقصيرنا في فهم النص - 00:50:43

او جهلنا في الجمع بين النصوص ثم قال ركزوا بقى الشافعي بيقول ايه بقى؟ بيتكلم عن تجربته هو تجاه الاحاديث التي ادعى فيها الاختلاف قال ولم نجد عنه شيئاً مختلفاً فكشفناه - 00:51:05

الا وجدنا له وجهاً يحتمل به الا يكون مختلفاً وان يكون داخلاً في الوجوه التي وصفت لك. شف الشافعي بيقول ايه يا شباب بيقول انا لما اختبرت الروايات التي ادعى فيها الاختلاف - 00:51:24

وكشفتها وتحصنتها وجمعت النصوص وفكرت فيها وجدتها متفقة متكاملة تدخل في الصور التي سيأتي ذكرها ان شاء الله قال او نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره بثبت الحديث فلا يكون الحديث اللذان نسباً الى الاختلاف متكافئين - 00:51:41

فنصير الى الاثبت من الحديثين. بيقول في حالة اخرى ما هي هذه الحالة يا شباب؟ ان يثبت عندنا ترجيح احد النصين على الآخر خلاص. يقوى نصير الى الراجح يعني عندنا - 00:52:04

مسلا يا شباب حديث بيقول من مس ذكره فليتوضاً. وحديث اخر يقول انما هو بضعة منك. لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر؟ فقال لا. الذكر مثل - 00:52:21

لاي عضو في جسم الانسان فمثلاً بعض العلماء رجح روایة من الروايتين اذا يصير الى الحكم. فمن رجح مثلاً روایة انما هو بضعة منك قال خلاص. الروایة الاخرى ضعيفة. يبقى اذا لا ينقض الوضوء او مثلاً واحد قال ينقض الوضوء اذا كان بشهوة او كان بغير شهوة محاولاً للجمع بين الروايات. اذا يا شباب - 00:52:31

الشافعي يقول يحكي لنا تجربته الخاصة تجاه الاحاديث التي يظن فيها اختلاف لما كشفتها وحررتها وتذكرت فيها وجدتها متفقة او جدت اه في بعضها اه دليل على انه ارجح من الاخر فصرت اليه - 00:52:53
قال الشافعي او يكون على الاثبت منها دلالة من كتاب الله او سنة نبيه او الشواهد التي وصفنا قبل هذا فنصير الى الذي هو اقوى واولى ان يثبت بالدلائل - 00:53:20

في حالة الثالثة يا شباب الحالة الاولى هو انه يجمع بين الروايات. الحالة الثانية ان ينظر من حيث الثبوت. يعني ايها اصح انهو حديث اصح طب الحالة الثالثة يا شباب ينظر في الحديثين المختلفين ايها اشبه بكتاب الله وب الحديث النبوي - 00:53:35
صلى الله عليه وسلم. مثلا يا شباب صلاة الخوف فيها صور كثيرة لكن فيها صورة شبيهة جدا بالصفة اللي موجودة في سورة النساء فهنا الشافعي رجحها على باقي السور الاخرى وان كان اباح باقي السور الاخرى - 00:53:55

واضح يا شباب؟ يبقى من القرائن هو شبهه اه الحديث بالكتاب او بالاحاديث الصحيحة الاخرى اركز بقى في الایه في القاعدة الاخيرة دي بقرأ خمسمية وتسعين يا شباب صفحة متين وستاشر - 00:54:12
قال ولم نجد عنه حديثين مختلفين الا ولهما مخرج او على احدهما دلالة باحد ما وصفته ان بموافقة كتاب او غيره من سنته او بعض الدلائل. يعني بيقول انا باختباري للاحاديث التي ادعى فيها الاختلاف - 00:54:28

واضح؟ وفعلا فيها اختلاف لا يمكن الجمع بينها لابد ان يكون مع بعض هذه الاحاديث دليل من القرآن او السنة يؤكد صحة احد هذه الاحاديث قال وما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على التحرير حتى تأتي دلالة عنه على انه اراد به غير التحرير. دي قاعدة عن الامام الشافعي. ان الاصل يعني في نهي النبي صلى الله عليه وسلم هو - 00:54:47

تحريم الى ان يأتي يعني دليل يثبت ان النهي للباهة او للكراهة طبعا ده خارج البحث بتاعنا لذلك مش هنطول فيه قال واما القياس على سفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصله وجها ثم يتفرع في احدهما وجوه. طيب دي يعني ممكن نتجاوزها لان دي - 00:55:13

اه مش هي مش اللي احنا ليس ما نقصده نحاول يا شباب نجيب مسال عشان آآ نرجع تاني لكتابنا طيب آآ صفحة متين ستة وعشرين يا شباب صفحة متين ستة وعشرين - 00:55:33

الفقرة ستمية اربعة وعشرين يا شباب قال فابن لي جملأ اجمع لك اهل العلم او اكترهم عليه من سنة مع كتاب الله يحتمل ان تكون السنة مع الكتاب بدلليا على ان الكتاب خاص وان كان ظاهره عاما - 00:55:54

طيب هنذكر برضو مسال واحد يا شباب منها لان احنا نريد ان نرجع الى فكرة الجمع بين الاحاديث المختلفة لكن هذا ايضا جيد يعني يعني الرجل يا شباب بيسأل الشافعي بيقول ابل لي جملأ - 00:56:15

يعني اجمع عليها اهل العلم او حتى عليها يعني الاكثر من سنة مع كتاب الله يحتمل ان تكون السنة مع الكتاب دليلا على ان الكتاب خاص وان كان ظاهره العام - 00:56:27

يعني يقول له اذكر لي امثلة تكون السنة مبينة فيها حكم ما في الكتاب. يعني يكون الكتاب ثم دلت السنة على انه خاص فقلت له نعم ما سمعتني حكيت في كتابي. قال فاعد منه شيئا. الشافعي قال له يا عم الحاج ما انا ما انا عمال من بدرى عمال احكي لك امسلة. قال له ملش عشان خاطري - 00:56:39

عشان يعني خاطري حاول انت تايده تديني مثل اخر عشان افهم قلت الشافعية قول قال الله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخ وامهاتكم التي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم - 00:57:06

تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحالئ ابنائكم الذين من اصلابكم وانت الجماع بين الاخرين الا ما قد سلف ان الله كان غفورا رحيمها. والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم كتاب الله عليكم واحد - 00:57:31
لكم ما وراء ذلكم واضح يا شباب؟ شوفوا النص هذا الله سبحانه وتعالى ذكر فيه المحرمات ثم قال واحد لكم ما وراء ذلكم هذا يبدو

كانه عام فمعنى ذلك ان كل امرأة لم تذكر في هذا النص تكون حلالا. واضح - 00:57:48

قال احنا في في صفحة متبن سبعة وعشرين يا شباب. قال وذكر الله من حرم ثم قال واحل لكم ما وراء ذلكم فقال رسول الله لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها - 00:58:08

واضح؟ فلم اعلم مخالفها في اتباعه. يعني ايه؟ النبي صلى الله عليه وسلم هنا يا شباب زاد زاد شيئا في المحرمات. الجمع بين المرأة وعمتها او الجمع بين المرأة وخالتها. صحيح؟ هل هذا موجود في نص الكتاب؟ لا - 00:58:25

اذا كلمة احل لكم ما وراء ذلكم علم هنا انها ايه؟ دخلها التخصيص فالنبي صلى الله عليه وسلم زاد انواعا اخرى من النساء حرمت قال الشافعي فكانت فيه دلالة على ان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكون مخالفة لكتاب الله بحال ولكنها مبينة - 00:58:40

عامه وخاصه دلالة على انهم قبلوا فيه خبر الواحد فلا نعلم احدا رواه من وجهه يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ابا هريرة. شف الشافعي هنا يعني تنضبط فوائد يقول له اجمع العلماء على قبول حكم النبي صلى الله عليه وسلم. طيب هذا الاجماع يتضمن فائدتين - 00:59:01

الاولى انهم يعني قالوا ضمنا ان سنة النبي صلى الله عليه وسلم مبينة لكتاب ومتفرقة معه. وان فما سماه النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما جاء مثل ما جاء في الكتاب لانهم قبلوا الحكم - 00:59:24

طب والامر الثاني؟ هذا دليل على انهم قبلوا خبر الواحد يعني الخبر اللي بينفرد به راوي او اللي هو لا يعني يتحقق فيه شروط التواتر. واضح؟ لماذا؟ لأن هذا الحديث لم يرويه الا ابو هريرة. يعني ابو هريرة هو الذي رواه - 00:59:39

من وجهه يصح لكن شف الشافعي رحمة الله من ادبه قال فلا نعلم احدا رواه من وجهه يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ابا هريرة. يعني ينفي علمه - 00:59:58

واضح يا شباب؟ اه لم يقل يعني لم لم ينفذ لم لم يثبت العدم لم يقل لم يروه احد وانما قال لا نعلم. واضح طيب يبقى الشافعي اثبت له هذه الفكرة ان الحكم كانه جاء عاما في القرآن وبيت السنة انه دخله التخصيص او خصص يعني - 01:00:10

قال افيحتمل ان يكون هذا الحديث عندك خلافا لشيء من ظاهر القرآن؟ فقلت لا ولا غيره قال فما معنى قول الله حرمت عليكم امهاتكم فقد ذكر التحرير وقال واحل لكم ما وراء ذلكم - 01:00:30

الرجل هنا يا شباب يقول له طيب امال لماذا او ما معنى قول الله احل لكم ما وراء ذلكم؟ هذا قد يفهم منه العموم فيعني يعني اشرح لي ذلك - 01:00:44

قال الشافعي قلت ذكر تحرير من هو حرام بكل حال مثل الام والبنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ وبنات الاخت وذكر من حرم بكل حال من النسب والرضاع وذكر من حرم اه من الجمع بينه وكان اصل كل واحدة منها مباحا على الانفراد. يعني خالة البنت دي واحد هيتزوج واحدة - 01:00:58

خانت البنت دي قبل ان يتزوجها الشخص ده مش هي حلال. واضح يعني الشافعي يريد ان يقول له ان هناك انواع من المحرمات. منها حرمات بكل حال. مثل مسلا الام والبنت والاخت والعمة والخالة - 01:01:25

وبنات الاخ وبنات الاخت صح وذكر من حرم بكل حال من النسب والرضاع. خلاص؟ وبعدين ذكر من حرم من الجمع بينه وكان اصل كل واحدة منها مباحا مع الانفراد. قال واحل لكم ما وراء ذلكم يعني بالحال التي احلها به - 01:01:41

يعني كان اصل هذه العممة المرأة دي اساسا هي ليست عمت زوجته في الاصل. يعني لو كانت هذه المرأة اه وحدها كده ينفع يتزوجها. لكن لها تزوج تزوج اه ابنة اختها صارت محمرة عليه. او مثلا اه - 01:01:59

تزوج اه ابنة اختها اه صارت محمرة عليه. فهي محمرة في حال دون حال قال الا ترى ان قوله واحل لكم ما وراء ذلكم بمعنى ما احل به لان آا واحدة من النساء حلال بغير نكاح يصح ولا - 01:02:19

انه يجوز نكاح خامسة على اربع ولا جمع بين اختين ولا غير ذلك مما نهي عنه او مما نهي عنه الشافعي هنا ذكي يا شباب آا الرجل

يقول له والله طب ممکن شخص يقول لك ان هذا على العموم - [01:02:36](#)

فالشافعي قالوا له لا هنالك انواع من النساء حرمت ولم تذكر في هذه الاية وانت كذلك تقول بها فضرب لهم ضرب له امثلة مثلا منها نكاح خامسة. يعني واحد متزوج اربعة هل يجوز ان هو ينكح خامسة؟ لا. يبقى الخامسة ايضا محمرة - [01:02:51](#)

ولم تذكر في النص طيب ولا جمع بين اختين ولا غير ذلك مما نهي عنه. يعني الامام الشافعي يضرب له امثلة متفقة عنده ليبيين له ان الاية ليست عامة وانما ينبغي ان تفقه في سياق النظر الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:11](#)

قال فذكرت له فرضا الله في الوضوء ومسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين وما صار اليه اكثر اهل العلم من قبول المسح يعني يقصد مثلا في الاية؟ في - [01:03:31](#)

في في سنة النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين انها ليست مذكورة في القرآن. ومع ذلك قال العلماء بها. طيب نحاول نجيب اه طبعا فيه امثلة رائعة جدا والله نفسي نكمل الكتاب لآخره. لكن هنحاول نجيب اللي هو الجزء الخاص - [01:03:42](#)

الاحاديث هو الان يتكلم عن الحديث مع القرآن آآ طيب صفحة يا شباب متين اربعة وتلاتين. عشان نجيب الاحاديث اللي هي السنن متين اربعة وتلاتين آآ فقرة تلتيمية ثلاثة وخمسين - [01:03:59](#)

متين اربعة وتلاتين تقرأ تلتيمية ثلاثة وخمسين بعد ان تكلم الشافعي عن حال السنة مع القرآن الذي يبدو مختلفا لكنه في الواقع ليس مختلفا آآ الرجل قال له طيب آآ - [01:04:23](#)

نتكلم عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم يعني اللي هو الاحاديث التي يمكن ان يقع فيها الناسخ والمنسوخ او الاحاديث التي تبدو مختلفة يعني قال اجل في صفحة تلتين اربعة وتلاتين شباب فقرة سنتيمية ثلاثة وخمسين قال اجل - [01:04:41](#)

وسنة رسول الله كما وصفت ومن خالف ما قلت فيها فقد جمع الجهل بالسنة والخطأ في الكلام فيما يجهل قال فاذكر سنة نسخت بسنة سوى هذا اه فقلت له السنن الناسخة والمنسوخة مفرقة في مواضعها. وان ردت طالت - [01:04:57](#)

قال فيكفي منها بعضها فاذكر مختصرا بینا يعني يا شباب اه الرجل يقول له انا الان لا احدثك عن القرآن مع السنة لا احدثك عن الجمع بينهما لا اريد ان تضرب لي امثلة - [01:05:19](#)

عن سنن وقع فيها اختلاف وحكم لبعض الروايات بانها ناسخة والاخر منسوخة فالشافعي قال له يعني هذا معروف مذكور في مواضعه. فرجل قال له اذكر لي شيئا مختصرا حتى اتصور الفكرة يعني - [01:05:41](#)

نحن الان يا شباب نتحدث عن الاحاديث التي وقع فيها اختلاف واضح ويعني قيل فيها بالنسخ قيل فيها بالنسخ. يعني ان بعض الاحكام نسخت الحكم الآخر يعني ان الحديث منها نسخ الاحاديث الآخر - [01:05:58](#)

فقلت اخبرنا مالك عن عبد الله ابن ابي بكر عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبدالله بن واقب عن عبدالله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث - [01:06:18](#)

قال عبدالله بن ابي بكر فذكرت ذلك لعمره فقالت صدقة. سمعت عائشة تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحى في في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادخلوا لثلاط وتصدقوا بما بقي - [01:06:33](#)

قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم يحملون آآ يحملون منها الودك ويستخدمون الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذا؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن امساك لحوم الضحايا - [01:06:51](#)

بعد ثلاث وقال رسول الله انما نهيتكم من اجل الدابة التي دفت حضرة الاضحى فكلوا وتصدقوا وادخروا. واضح يا شباب معنى الحديث يعني النبي صلى الله عليه وسلم كان في جماعة يسيرون - [01:07:10](#)

يعني كان يمكن يكون عندهم حاجة او فقر. فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تدخل لحوم الاضاحي. يعني ان الانسان يتصدق بها يأكل منها ويتصدق ادخلوا لسلام. طب وبعد الثالث لازم تتصدقوا - [01:07:25](#)

بعد كده النبي صلى الله عليه وسلم لما قالوا له طب ده احنا كنا بنتفع بها يعني لما تقد معنا مدة اطول قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم خلاص كلوا وتصدقوا وادخروا - [01:07:39](#)

يبقى كده كانه ايه كانه باین ان هو نسخ الحكم الاول اللي هو النهي قال واخبر ابن عبيدة عن الزهري عن ابي عبيد مولى ابن ازهـ قال شهدت العيد مع علي ابن ابي طالب فسمعته يقول لا يأكلن احدكم من لحم نسكه بعد ثلاث - 01:07:49

اخبرنا الثقة عن معمل عن الزهري عن ابي عبيـد عن علي انه قال قال رسول الله صـلـى الله عـلـيـه وسلم لا يأكلن احدكم من لـحـمـ نـسـكـهـ بعد بلاتي اخبرها ابن عبيـدة عن ابراهـيمـ ابنـ مـيسـرـةـ قالـ سـمـعـتـ اـنـسـ بـنـ مـالـكـ يقولـ اـنـاـ لـنـذـبـ ماـ شـاءـ اللهـ مـنـ ضـحـيـاتـاـ ثـمـ نـتـزـوـدـ بـقـيـتـهـ 01:08:07

الى البصرة قال الشافعـيـ ياـ شـابـ لـاحـزـواـ ياـ شـابـ الـخـطـوـةـ الـاـولـىـ هيـ جـمـعـ الـاحـادـيـثـ الشـافـعـيـ هـنـاـ لـاـ يـعـلـقـ عـلـىـ كـلـ حـدـيـثـ حـدـيـثـ اـولـاـ يـجـمـعـ كـلـ الـاحـادـيـثـ.ـ اـذـاـ كـلـمـاـ حـسـنـ تـصـوـرـ الـمـسـأـلـةـ 01:08:28

وـكـلـمـاـ كـانـ جـمـعـ شـامـلـاـ لـلـادـلـةـ هـذـاـ يـعـيـنـ الفـقـيـهـ عـلـىـ حـسـنـ النـظـرـ طـبـ الشـافـعـيـ سـيـعـلـيـ ياـ شـابـ رـكـزـواـ بـقـىـ قـالـ الشـافـعـيـ فـهـذـهـ الـاحـادـيـثـ تـجـمـعـ مـعـانـىـ مـنـهـاـ.ـ يـعـنـىـ الـاحـادـيـثـ مـتـفـقـةـ فـيـ مـعـانـىـ 01:08:49

مـنـهـاـ انـ حـدـيـثـ عـلـىـ نـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ فـيـ نـبـيـ عـنـ اـمـسـاكـ لـحـومـ الـضـحـيـاـ بـعـدـ ثـلـاثـ وـحـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـدـ مـتـفـقـانـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ صـحـ؟ـ الـاتـنـيـ فـيـهـمـ دـلـلـةـ وـاحـدـةـ.ـ وـهـوـ النـبـيـ عـنـ اـدـخـارـ الـلـحـومـ الـاـضـاـحـيـ بـعـدـ ثـلـاثـ 01:09:04
وـفـيـهـمـ دـلـلـةـ عـلـىـ اـنـ عـلـيـاـ سـمـعـ النـهـيـ مـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ وـاـنـ النـهـيـ بـلـغـ عـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـدـ.ـ كـوـيـسـ وـدـلـلـةـ عـلـىـ اـنـ الرـخـصـةـ مـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ لـمـ تـبـلـغـ عـلـيـاـ وـلـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـيـ.ـ وـلـوـ بـلـغـتـهـمـ الرـخـصـةـ 01:09:23

مـاـ حـدـثـ بـالـنـهـيـ وـالـنـهـيـ مـنـسـوـخـ وـتـرـكـ الرـخـصـةـ وـالـرـخـصـةـ نـاسـخـ وـالـنـهـيـ مـنـسـوـخـ لـاـ يـسـتـغـنـيـ سـامـعـهـ عـنـ عـلـمـ مـاـ نـسـخـ اوـ وـاضـحـ يـاـ شـابـ؟ـ مـاـ نـسـخـهـ يـبـقـىـ الـاـمـمـ الشـافـعـيـ يـبـقـىـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ ثـبـتـ عـنـهـ النـهـيـ ثـمـ ثـبـتـ عـنـهـ الـاـبـاـحـةـ 01:09:39
لـكـنـ عـلـيـاـ وـعـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـدـ وـاضـحـ؟ـ لـمـ بـلـغـهـمـ الرـخـصـةـ.ـ فـلـذـكـ حـدـثـ بـمـاـ اـنـتـهـيـ عـلـمـهـمـاـ اـلـيـهـ خـلـاـصـ قـالـ آـآـ الشـافـعـيـ رـكـزـ بـقـىـ عـشـانـ دـيـ مـهـمـاـ جـدـاـ وـقـولـ اـنـسـ بـنـ مـالـكـ كـنـاـ نـهـبـطـ بـلـحـومـ الـضـحـيـاـ عـلـىـ الـبـصـرـةـ 01:09:58

يـحـتـمـلـ اـنـ يـكـوـنـ اـنـسـ سـمـعـ الرـخـصـةـ وـلـمـ يـسـمـعـ النـهـيـ قـبـلـهـ.ـ فـتـزـوـدـ بـالـرـخـصـةـ وـلـمـ يـسـمـعـ نـهـيـاـ.ـ اوـ سـمـعـ الرـخـصـةـ وـالـنـهـيـ فـكـانـ النـهـيـ مـنـسـوـخـاـ فـلـمـ يـذـكـرـهـ فـقـالـ كـلـ وـاـحـدـ مـنـ الـمـخـتـلـفـينـ اوـ الـمـخـتـلـفـينـ بـمـاـ عـلـمـ.ـ يـبـقـىـ الشـافـعـيـ هـنـاـ يـاـ شـابـ يـقـولـ 01:10:19

اـنـتـ حـيـنـمـاـ تـنـظـرـ فـيـ ذـلـكـ تـظـنـ اـخـتـلـافـاـ لـكـنـهـ فـيـ الـوـاـقـعـ لـيـسـ خـلـافـاـ.ـ لـمـاـ لـانـ كـلـ صـحـابـيـ كـرـيمـ حـدـثـ بـالـقـدـرـ الـذـيـ وـصـلـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ عـلـيـ وـعـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـدـ حـدـثـ بـالـنـهـيـ فـلـمـ تـبـلـغـهـمـ الرـخـصـةـ.ـ وـاـنـسـ لـمـ حـدـثـ بـالـرـخـصـةـ رـبـماـ فـيـ اـحـتـمـالـاـنـ هـنـاـ 01:10:41
اـنـ يـكـوـنـ بـلـغـتـهـ الرـخـصـةـ فـلـمـ يـذـكـرـهـ.ـ اـهـ اـقـصـدـ اـهـ يـعـنـىـ بـلـغـتـهـ الرـخـصـةـ فـقـطـ فـذـكـرـهـ اوـ بـلـغـتـهـ الرـخـصـةـ وـعـلـمـ بـالـنـهـيـ السـابـقـ فـلـمـ يـذـكـرـهـ.

واـضـحـ فـقـالـ الشـافـعـيـ فـقـلـ فـقـالـ كـلـ وـاـحـدـ مـنـ الـمـخـتـلـفـينـ بـمـاـ عـلـمـ 01:11:05

قـالـ الشـافـعـيـ وـهـكـذاـ يـجـبـ عـلـىـ مـنـ سـمـعـ شـيـئـاـ مـنـ رـسـوـلـ اللهـ اوـ ثـبـتـ لـهـ عـنـهـ اـنـ يـقـولـ مـنـهـ بـمـاـ سـمـعـ بـمـاـ سـمـعـ حـتـىـ يـعـلـمـ غـيـرـهـ يـبـقـىـ يـاـ شـابـ لـاـ يـصـحـ لـلـاـنـسـانـ اـذـاـ عـلـمـ شـيـئـاـ مـنـ السـنـةـ اـنـ يـتـوـقـفـ فـيـ الـعـلـمـ بـهـاـ خـشـيـةـ اـنـ تـكـوـنـ مـنـسـوـخـةـ خـشـيـةـ اـنـ تـكـوـنـ يـعـنـىـ 01:11:22
هـنـاـكـ هـوـ اـرـجـحـ مـنـهـ لـاـ.ـ اـذـاـ ثـبـتـ عـنـدـ الـاـنـسـانـ حـكـمـ يـجـتـهـدـ فـيـ الـمـنـبـهـ.ـ قـالـ الشـافـعـيـ يـبـقـىـ الشـافـعـيـ هـنـاـ يـاـ شـابـ كـانـهـ بـيـقـولـ اـنـ الصـينـ دـوـلـ كـدـهـ مـحـتـمـلـيـنـ فـالـشـافـعـيـ هـنـاـ سـيـأـتـيـ بـنـصـ مـهـمـ قـالـ الشـافـعـيـ فـلـمـاـ حـدـثـ عـائـشـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ بـالـنـهـيـ 01:11:42

عـنـ اـمـسـاكـ لـحـومـ الـضـحـيـاـ بـعـدـ ثـلـاثـ ثـمـ الرـخـصـةـ فـيـهـ بـعـدـ النـهـيـ وـاـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ اـخـبـرـ اـنـماـ نـهـيـ عـنـ اـمـسـاكـ لـحـومـ
الـضـحـيـاـ بـعـدـ ثـلـاثـ لـلـدـفـةـ نـحـطـ عـلـامـ يـسـاـوـيـ كـانـ الـحـدـيـثـ التـاـمـ الـمـحـفـوـظـ اوـلـهـ وـاـخـرـهـ وـسـبـ التـحـرـيمـ وـالـاـحـالـالـ فـيـهـ 01:12:01
حـدـيـثـ عـائـشـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ وـكـانـ عـلـىـ مـنـ عـلـمـهـ اـنـ يـصـيـرـ اـلـيـهـ.ـ يـاـ سـلـامـ كـلـامـ فـيـ مـنـتـهـيـ الـجـمـالـ شـفـ بـدـأـ مـعـكـ اـزـاـيـ
اـولـ شـيـ يـاـ شـابـ صـورـ لـكـ الـفـكـرـةـ وـهـيـ 01:12:21

حـكـمـ اـدـخـارـ لـحـومـ الـاـضـاـحـيـ بـعـدـ ثـلـاثـ فـذـكـرـ لـكـ اـحـادـيـثـ حـدـيـثـ اـنـسـ بـنـهـبـطـ بـلـحـومـ الـضـحـيـاـ عـلـىـ الـبـصـرـةـ.ـ دـهـ مـعـنـىـ كـدـهـ اـنـ هـيـقـعـدـ بـقـىـ
تـلـاثـةـ وـاـسـبـوـعـ وـعـشـرـ تـيـامـ مـسـلاـ وـعـنـدـكـ النـهـيـ عـلـيـ اـبـيـ اـبـيـ طـالـبـ الـذـيـ نـقـلـهـ وـعـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـدـ 01:12:36
يـبـقـىـ دـيـ عـنـدـكـ اـحـادـيـثـ طـبـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ هـوـ الـاـتـمـ.ـ لـيـهـ يـاـ شـابـ؟ـ لـاـنـهـ هـوـ الـذـيـ ذـكـرـ فـيـهـ الرـخـصـةـ وـذـكـرـ فـيـهـ النـهـيـ قـبـلـهـ وـذـكـرـ فـيـهـ

سبب التحرير وذكر فيه سبب آلاحال. يبقى اذا ما هو الحديث المحكم - [01:12:57](#)

وفي الباب هو حديث عائشة رضي الله عنها. يبقى دى فيها فائدة يا شباب ان بعض الاحاديث يكونوا اتم من بعض وان بعض الروايات تكون حكم من بعض لذلك الله سبحانه وتعالى بين ان هناك نصوص - [01:13:14](#)

قد تكون مشتبهه. واضح؟ الحال بين اه كما جاء في الحديث وكذلك في القرآن آلا خلاص آلا هو الذي هو الذي انزل عليك الكتاب منها ايات محكمات هن ام الكتاب اخر متشابهات - [01:13:33](#)

واضح؟ فيجب ان نرد المتشابه الى المحكم. وكذلك الاحاديث يا شباب فيها المحكم وفيها المتشابه في كل باب. فحديث عائشة هو المحكم قال الشافعي وحديث عائشة من ابين ما يوجد في النفح والمنسوخ من السنن. فعلا يا شباب - [01:13:47](#)

هذا الحديث هو من اظهر واقوى ما جاء في باب الناسخ والمنسوخ لانه واضح جدا فيه النهي الاول وفيه سبب النهي ثم فيه الاباحة او المشروعية هو فيه سبب ذلك وهذا فعلا يعني آلا نص جميل من الشافعي واستدلال جميل. لاحزوا يا شباب جودة الامثلة - [01:14:03](#)

الشافعي لما يريد ان يستدل الى مسألة فانه يبدأ باقوى الامثلة واظهر الامثلة يشوفوا ابراهيم عليه السلام لما كان يجادل الرجل الجبار لما قال له آلا ربى الذي يحيى ويميت. فالرجل قال انا اوحى واميت - [01:14:23](#)

يعني الرجل يشجب بهذا المثال يقول انا ممكح على شخص بانه يموت واحكم على شخص يعني بانه يحيى كان محكوما عليه بالاعدام مثلا فابراهيم لما وجد هذا الرجل يراوغ ويتحايل. ماذا قال؟ اتى بدليل او حجة لا يستطيع الرجل ان يرد عليها. قال فان الله يأتي بالشمس - [01:14:41](#)

اشرق فات بها آلا من المغرب. فبهت الذي كفر آلا كذلك الشباب لابد ان يكون المثال واضحآ صحيحا من حيث الثبوت ومن حيث الدلالة. طيب قال وهذا يدل على ان بعض الحديث يخص فيحفظ بعده - [01:15:01](#)

اه دون بعض فيحفظ منه شيء كان اولا ولا يحفظ اخرا ويحفظ اخرا ولا يحفظ اولا. فيؤدي كل ما حفظه يا سلام! يعني الشافعي بيقول شفت بقى انا زكرت لك مثال اهو. صحابة عصوا النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم سمع الرخصة وبعضهم سمع النهي. وكل منها حدث - [01:15:20](#)

وبعضهم سمع الحديث كاملا. واضح قال فالرخصة بعدها في الامساك والاكل والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنيين لا اختلاف الحالين. الشافعي هنا بقى يا شباب سيتجاوز الفكرة. ويقول لا - [01:15:38](#)

ومع ذلك اه يمكن ان يكون الحكم باقيا ولا يكون منسوخا اذا جاء ظرفه يعني مثلا يا شباب بعض الناس يقول ان اية السيف اللي يقتله المشركين حيث وجدتهم نسخت - [01:15:54](#)

آلا الامر ابقاء شرهم مثلا او الهجر الجميل او الصبر الجميل. هذا ليس صحيحا لماذا الا ان هذه النصوص يبقى حكمها اذا جاء ظرفها المناسب للاستدلال احكامه وللقوة احكامها. كذلك الشافعي هنا يقول يا شباب ومع ذلك يبقى الحكم كما هو - [01:16:11](#)
اذا جاء ظرفه. فمثلا اذا كان في قوم او جماعة ناس يعني دفت بهم دفة وكان عندهم حاجة او فاقة. فهنا يمكن ان يظهر هذا الحكم.
وان يكون الاولى الا يدخل - [01:16:35](#)

اه لحوم الاضاحي ويترك هؤلاء قال الشافعي فالرخصة بعدها في الامساك والاكل اه والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنيين بكلمة معناني العلة. المعنى هنا بمعنى العلة يا شباب - [01:16:51](#)

لا اختلاف الحالين. فاذا دفت الدافة ثبت النهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث و اذا لم تجف دفة فالرخصة ثابتة بالاكل والتزود والادخار والصدقة. يا سلام! هذا هذا راجع يا شباب - [01:17:06](#)

كما نقول مثلا يا شباب في الصيام هل صيام النبي صلى الله عليه وسلم في سفره نفح النهي آلا عن الصوم في السفر لأن لم ينسخ. يبقى العمل بكل حكم اذا جاء ظرفه. فاذا كان الانسان يتعب ويمرض آلا - [01:17:20](#)

يقصر فيما عليه من الواجب وهو مسافر فحينها يكون الفطر افضل و اذا كان يقوى على ذلك فيكون الصيام افضل وهكذا. يبقى العمل

بالحكمين كل في موضعه طيباً قال ويحتمل ان يكون النهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث منسوخا في كل حال. فيمسك الانسان من ضحيته ما شاء وبتصدة ما شاء. الشافعى . يقروا . والله الله . انا ذكر ته - 01:17:38

هو ده احتمال في احتمال تاني لأنه يكون فعلاً جائز يعني اه تدخل وتنصدق كما تشاء يعني الشافعي يقول يمكن ان يكون الحكم بالفعلة منسوخاً فـ كـ ١٤٠٥ - حـ ١٤٠٥

ويمكن ان يكون يعني باقيا في بعض الاحوال. ازن المسال ده رائع يا شباب والله انا نفسي اكمل معكم الامثلة بس يعني حاسس ان هه. كده هتطوا اوه، فممك: انتفـ لـكـه - 01:18:22

يعني بعض الامثلة وان كان الكتاب كله يعني رائع صراحة والله الكتاب يا شباب قرأته تقريرا اكتر من خمسة عشر مرة مع شباب ومع نفسك . صاححة كتاب لا تتفاوه منه الا ونتفع منه علما وفوقها ما يداها وخلفها - 01:18:37

رحم الله الامام الشافعي رحمة الله. طيب نحاول نجيّب مسال تاني يا شباب. مم آآ مثلا طيب آآ صفحة لا ده مثال طويل اللي هو
اصالة الخلف، امة هاتا صفحة متن سورة موسى، 14 شباب - 01:18:56

صفحة متنين وستة وسبعين طبعا كل اللي فات والله جميل جدا احنا سنقرأ الكتاب ان شاء الله من اوله باذن الله. نقرأه ونأخذ راحتنا
01:19:46 - ١٤٢٤ - نعمان بن معاذ - شاء الله ان شاء الله - اعاتشان شاء الله - ف1

ونقرأ كلمة ونفهمه مع بعض ان شاء الله عندنا يا شباب اللي هو متين اه ستة وسبعين اختلاف الرواية على وجه غير الذي قبله

بالذهب الا مثلث بممثل - 01:20:00

شيئاً منها غائباً بناجز أخباره في باب الربا يا شباب - 01:20:34

والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما - 01:20:54

وعهدنا اليكم قال الشافعی وروی عثمان بن عفان وعبادة بن الصامت عن رسول الله صلی الله علیه وسلیم النھی عن الزیادۃ فی الذہب بالذہب بذہب 03:21:01

قال الشافعي وبهذه الاحاديث نأخذ وقال بمثل معناها الاكابر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر المفتين بالبلدان خالص اشارات فرقه سمعة تهانة ومحنة - 01.21.22

واضح المفاضلة مثلاً بين الذهب والفضة او الفضة والذهب اللي هو اه ربا النسيئة اللي هو التأخير يعني تمام طب الحمد لله آآ قال

الفضل ده مش مشكلة. ان انت تفضل بين ايه؟ يعني يكون عندك نوع مسلما من الذهب تبيعه بذهب اخر. يعني تفضل - 01:22:53

يعني يكون في مفاضلة بينهما تجعل القطار من هذا بقطارين من هذا مثلا يعني قال فقال لي قائل هذا الحديث مخالف للحاديث الحديث قبله. قلت قد يحتمل خلافها وموافقتها يعني دلوقتي الشافعية شباب جمع كل الروايات - 01:23:13

الحادي عشر قبله. قلت قد يحتمل خلافها وموافقتها يعني دلوقتي الشافعية شباب جمع كل الروايات - 13:23:01

في روایات جاءت جامعه جمعت نوعی الربا. وفي روایة جاءت عن ابن عباس ان الربا في النسیئة خلاص؟ انما ربا في النسیئة. فابن عباس فهم من هذا النص انه لا ربا في الفضل - 01:23:33

وقال به وقال جمهور من من اصحابه المكيين آآ بهذا القول. فالراجل بيقول للشافعی آآ او الشافعی بيقول قد يحتمل خلافها وقد يحتمل موافقتها. يعني ممکن يكون حديث ابن عباس - 01:23:47

متفق مع الاحادیث الالخ وممکن يكون ايه مخالف لها بيقى الشافعی هنا يا شباب يعلمونا عدم التعجل في الحكم وان احنا ننظر بایه بدقة قلت قد يكون اسامة الشافعی بيقول قد يكون اسامة اسامة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنه - 01:24:02
الصنفین المختلفین مثل الذهب بالورق والتمر بالحنطة او ما اختلف جنسه متفاضلا يدا بيد فقال انما الربا في النسیئة يعني اسامة ابن زید اللي هو ايه؟ اللي هو ابن عباس روى الحديث عنه - 01:24:23

فقال انما الربا في الناس او تكون المسألة سبقته بهذا وادرک الجواب فروى الجواب ولم يحفظ المسألة او شك فيها لانه ليس في حديثه ما ينفي هذا اه عن حديث اسامة. فاحتمل موافقتها - 01:24:41

يعني الشافعیة شباب يقول ان حديث اسامة ابن زید اللي هو انما الربا في النسیئة هذا آآ ليس لا يلزم منه حصر الربا في النسیئة ده له احوال منها مسلا ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن هذا النوع من الربا فقال انما الربا في النسیئة - 01:24:56
خلاص کده وليس في هذا النوع اللي هو الایه؟ المفاضلة بين صنفین مختلفین. يعني مسلا ذهب آآ مثلا هتبیع آآ اه کیلو ذهب مثلا هتشتری به عشرة کیلو مثلا فضة عادي. لان في في اختلاف بين الصنفین - 01:25:17

او التمر مثلا آآ عایز عندك قمح ولا عندك آآ شعیر عایز تشتري به تمر فيه مفاضلة بينهم مش مشكلة خلاص ف كان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صنفین مختلفین يعني التفاضل بين صنفین مختلفین فقال هذا ليس ربا انما الربا نسیئة - 01:25:33

ممکن ده يكون وجه او يكون اسامة لم يسمع الایه؟ المسألة وسمع فقط هذا الطرف فقال فلما قلت يحتمل خلافها؟ قلت لان ابن عباس الذي رواه وكان يذهب فيه غير هذا المذهب فيقول لا ربا في بيع يدا بيد. انما ربا في - 01:25:53

فقال فما الحجة ان كانت الاحادیث قبله مخالفة في تركه الى غيره فقلت له كل واحد من روى خلاف اسامة اه من روى خلاف اسامة وان لم يكن اشهر بالحفظ للحديث من اسامة فليس به تقصير عن حفظه. وعثمان ابن عفان وعبادة ابن الصامت - 01:26:10
اشد تقدما بالسن والصحبة من اسامة. واضح؟ ابو هريرة اثن واحفظ من روى الحديث في دهره. يعني هنا اه في الراجل بيقول له طيب ما انت طب ليه ما خدتش باحادیث اسامة - 01:26:30

يعني انت لو قلت ان حديث اسامة مخالف للحادیث التي قبله لماذا لم تأخذ بحديث اسامة ويكون الربا فقط في النسیئة قال له والله لان اسامة وان كان يعني اماما في الحفظ تمام لكن برضو الصحابة الالخرين. عثمان بن عفان - 01:26:45

وعبادة ابن الصامت دول اكبر منه سنا. وكمان ابو هريرة اسن منه واحفظ من روى آآ الحديث في دهري. بيقى دي يا شباب ايه؟
شواهد تؤکد ترجیح روایة هؤلاء الصحابة من حيث العدد ومن حيث تقدم السن وكذلك من حيث الحفظ. واضح - 01:27:03
قال ولما كان حديث اثنین اولی في الظاهر بالحفظ وبان ينفع عنه الغلط من حديث واحد كان حديث الاکثر الذي هو اشبه ان يكون اولی بالحفظ من حديث من هو احدث منه - 01:27:23

وكان حديث خمسة اولی ان يشار اليه من حديث واحد. دي يا شباب فائدة في الترجیح بين روایات يعني قال لهم ان روایة اسامة ابن زید کویسہ ماشی ما فيهاش مشکلة. بس لو احنا بقى هنرجح بين الروایات لا روایات المجموعۃ احسن - 01:27:40
واقوی من کذا جهة منها انهم عدد کثير ومنها انهم اکبر منه سنا ومنها انه فيهم يعني ابو هريرة وهو احفظ الصحابة. واضح او اکثر الصحابة روایة. بيقى دي يا شباب تنفع - 01:27:57

في الایه يعني تنفع في اه باب الترجیح بين الروایات آآ طیب هو طبعا آآ کده المثال ده يعتبر انتهى وهو هنا طبعا بيرجح روایة الایه؟
ان الربا في الفضل وفي النسیئة وهو يخطئ يعني اجتهاد ابن - 01:28:09

بس طبعا ليس وحده انما يعني عدد كبير جدا من من العلماء يخاطبون اجتهاد ابن عباس رضي الله عنه في حصر الriba فقط في المسيح آآ طبعا ذكر اوجه اخرى طبعا الحديث العظيم جدا اللي هو - 01:28:25

الجمع بين حديث اسفروا بالفجر التurgil لصلوة الفجر يمكن ان احنا طبعا نتركه لانه هو طبعا ممتع جدا ويعتبر في نظري هو افضل مثال لكن بصراحة طويل جدا اه طيب - 01:28:41

مسلا مسلا صفحة متين اتنين وتسعين اللي هي فقرة تلميمية وحداشر او خلينا نجيب واحد آآ يعني شوية ايوة لا في يعني مثال اظن ان هو هيكون آآ جديـد شوية لان لسه في شاب سائلني سبحان الله عن المسـألة دي - 01:29:02

خلينا يا شباب صفحة تلميمية وسبعة فقرة تلميمية سبعة واربعين آآ ده مثال جديـد وحلـو جدا طبعا انا نفسي انت تقرأوا الكتاب كله لكن آآ خلينا نقف على الامثلة اللي هي تعتبر شوية ممـكن تكون جديدة على بعض الناس - 01:29:43

فقرة تلميمية سبعة واربعين صفحة تلميمية وسبعة. صفحة تلميمية وسبعة قال الشافعي النـهي عن معنى دل عليه معنى في حديث غيره يعني هنا يا شباب كان في احاديث يظهر بينها - 01:29:58

الاختلاف الشافعي سيـجمع بينها ركزوا كده يا شباب قال الشافعي فاقرأـ تلميمية سبعة واربعين اـحـنا خـدـنا وقت قد اـيـه طـيـب آآ قال اـخـبـرـنا مـالـكـ عنـ اـبـيـ الزـنـادـ وـمـحـمـدـ اـبـنـ يـحـيـيـ اـبـنـ حـبـانـ - 01:30:17

عن الـاعـرـجـ عنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ اـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـاـ يـخـطـبـ اـحـدـكـمـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـهـ وـاضـحـ يـاـ شـبـابـ ؟ـ الحـدـيـثـ مـعـرـوـفـ اـخـبـرـناـ مـالـكـ عنـ نـافـعـ عنـ اـبـنـ عـمـ عنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ قـالـ لـاـ يـخـطـبـ اـحـدـكـمـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـهـ - 01:30:50

قال الشافعـيونـ فـلـوـ لـمـ تـأـتـيـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ اـنـ نـهـيـهـ عـنـ اـنـ يـخـطـبـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـهـ عـلـىـ مـعـنـىـ دـوـنـ مـعـنـىـ كـانـ الـظـاهـرـ اـنـ حـرـاماـ اـنـ يـخـطـبـ الـمـرـءـ عـلـىـ خـطـبـةـ غـيـرـهـ مـنـ حـيـنـ يـبـتـدـيـ - 01:31:04

الـىـ اـنـ يـدـعـهـاـ يـعـنـيـ يـاـ شـبـابـ سـاعـةـ وـنـصـ لـاـ دـهـ اـحـناـ لـسـهـ هـنـكـمـ اـنـ شـاءـ اللـهـ نـصـ سـاعـةـ عـلـىـ الـاـقـلـ نـفـهـمـ الصـورـةـ يـاـ شـبـابـ دـلـوقـتـيـ اـحـناـ عـنـدـنـاـ حـدـيـثـ بـيـقـولـ لـاـ يـخـطـبـ اـحـدـكـمـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـهـ.ـ الخـطـبـةـ مـعـرـوـفـ اـنـسـانـ تـقـدـمـ لـخـطـبـةـ اـمـرـأـ - 01:31:24

طـيـبـ هـلـ لـوـ تـقـدـمـ الـاـنـسـانـ لـخـطـبـةـ الـمـرـأـةـ وـالـمـرـأـةـ لـمـ تـعـطـهـ رـدـاـ وـلـاـ اـهـلـهـ اـعـطـوـهـ رـدـاـ.ـ يـعـنـيـ الـرـاجـلـ رـاحـ كـدـهـ دـخـلـ خـبـطـ قـالـ لـهـ يـاـ عـمـ الـحـاجـ آآ اـنـ عـاـيـزـ اـنـ طـالـبـ اـيـدـ بـنـتـكـ.ـ فـالـرـاجـلـ قـالـ لـهـ وـالـلـهـ هـنـفـكـ - 01:31:43

تمـامـ ؟ـ مـاـ اـدـالـوـشـ رـدـ هـلـ يـصـلـحـ هـنـاـ اـنـ يـتـقـدـمـ شـخـصـ اـخـرـ لـتـلـكـ الـفـتـاـةـ اـمـ اـنـ يـكـونـ مـنـهـيـاـ بـحـدـيـثـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـخـطـبـ اـحـدـكـمـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـهـ يـبـقـيـ اـحـناـ شـبـابـ هـنـاـ صـورـتـانـ - 01:32:00

الـصـورـةـ الـاـولـىـ اـنـ تـتـمـ الـخـطـبـةـ فـعـلـاـ.ـ يـعـنـيـ الـرـاجـلـ يـقـولـ لـهـ تـنـامـ اـحـناـ مـشـ هـنـلـاـقـيـ اـحـسـنـ مـنـكـ وـخـلـاـصـ اـحـناـ وـافـقـنـاـ.ـ يـبـقـيـ كـدـهـ الـخـطـبـةـ تـمـتـ فـيـ صـورـةـ اـخـرـىـ اـنـ الـرـاجـلـ ذـهـبـ اـلـىـ الـبـيـتـ وـطـلـبـ يـعـنـيـ الـفـتـاـةـ وـابـوـهـ قـالـ لـهـ طـبـ وـالـلـهـ هـنـفـكـ - 01:32:16

هـلـ فـيـ الصـورـةـ دـيـ مـمـكـنـ شـابـ اـخـرـ يـتـقـدـمـ لـهـ اـمـ يـكـونـ مـنـهـيـاـ اـيـضاـ ؟ـ دـهـ بـقـىـ لـلـشـافـعـيـ يـعـالـجـهـ اـلـانـ اـهـ فـالـشـافـعـيـ يـبـقـيـ بـقـولـ لـوـ لـمـ يـكـنـ عـنـدـنـاـ الـاـ هـذـاـ حـدـيـثـ فـقـطـ يـبـقـيـ اـذـاـ مـجـرـدـ - 01:32:33

ما يـدـخـلـ شـخـصـ عـلـىـ الـبـيـتـ سـوـاءـ قـبـلـاـ اـمـ قـالـلـاـ لـهـ سـنـفـكـ يـبـقـيـ كـدـهـ سـنـفـكـ اـيـ شـخـصـ اـنـهـ اـيـهـ ؟ـ يـخـطـبـ عـلـىـ خـطـبـتـهـ لـكـنـ جـاءـ عـنـدـنـاـ حـدـيـثـ اـخـرـ يـبـثـتـ خـلـافـ ذـلـكـ وـانـ النـهـيـ مـخـصـوصـ بـصـورـةـ وـاحـدـةـ - 01:32:52

قال وـكـانـ قـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـخـطـبـ اـحـدـكـمـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـهـ يـحـتـمـلـ اـنـ يـكـونـ جـوـاـبـاـ اـرـادـ بـهـ فـيـ مـعـنـىـ الـحـدـيـثـ وـلـمـ يـسـمـ آآ مـنـ حـدـثـهـ السـبـبـ الـذـيـ لـهـ - 01:33:11

قال رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ هـذـاـ فـادـيـاـ بـعـضـهـ دـوـنـ بـعـضـ اوـ شـكـ فـيـ بـعـضـهـ وـسـكـتـ عـمـاـ شـكـ فـيـهـ.ـ يـعـنـيـ الشـافـعـيـ يـبـقـيـ يـحـتـمـلـ اـنـ يـكـونـ النـهـيـ هـنـاـ عـامـ عـنـ كـلـ آآ سـوـرـ الـخـطـبـةـ عـلـىـ خـطـبـةـ اـخـيـكـ - 01:33:21

وـيـحـتـمـلـ اـنـ يـكـونـ لـاـ.ـ هـوـ خـاـصـ بـصـورـةـ مـعـيـنـةـ.ـ وـيـكـونـ الـذـيـ روـيـ الـرـوـاـيـةـ لـمـ يـسـمـ سـبـبـهاـ فـحـكـيـ الـجـوـابـ وـلـمـ يـحـكـيـ السـبـبـ.ـ مـثـلاـ اوـ شـكـ فـيـ السـبـبـ فـلـمـ يـذـكـرـهـ وـاـضـحـ قـالـ فـيـكـونـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـتـلـ عـنـ رـجـلـ خـطـبـ اـمـرـأـ فـرـضـيـتـهـ.ـ وـاـضـحـ كـدـهـ يـاـ شـبـابـ ؟ـ وـاـذـنـتـ فـيـ نـكـاحـهـ.ـ فـخـطـبـهـ اـرـجـحـ عـنـدـهـ مـنـهـ - 01:33:38

فرجعت عن الاول الذي اذنت في انكاحه فنهى عن خطبة المرأة اذا كانت بهذه الحال وقد يكون ان ترجع عن اذنت في في انكاحه فلا ينکحها من رجعت له فيكون - 01:34:04

وفسادا عليها وعلى خاطبها الذي اذنت في انكاحه. يبقى كأن الشافعي يقول هذه هي الصورة الصحيحة. واضح؟ ان المرأة اه تقدم اليها رجل وخطبها فرضيته واذنت في نكاحه وبعد شوية جا لها واحد ارجح عندها منه - 01:34:22

يعني واحد مسلا ممكن يكون يعني افضل عندها منه. طب الرجال ده لما دخل على خطبة الرجل الاول يبقى كده دي خطبها على خطبة الاول يبقى هذه هي الصورة يا شباب. فان قال قائل لم صرت الى ان تقول ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يخطب الرجل على خطبة أخيه على معنى دون معنى. هل - 01:34:44

لكل حجة جعلك تحصر سورة النهي في ان ترضى المرأة ويعني لماذا لا يكون النهي عاما لماذا لا يكون النهي من اول ابتداء آآآ يعني دخول الرجل للبيت وسؤاله او ارادته آآ الخطبة سواء - 01:35:05

ام ام؟ قالوا له ستفكر ليه؟ لماذا خصصت قال فبالداللة عنه يعني عندي حجة في ذلك فان قال قائل فاين هي؟ قيل له ان شاء الله اخبرنا مالك عن عبد الله ابن يزيد مولى الاسود. لحظة يا شباب شوفوا قدر الاحتمالات - 01:35:25

يتحملها الشافعي. شوفوا الثاني شوفوا الجمع. شوفوا عدم القطع في موضع الظن. كيف ان رجل بهذا العلم الكبير وبهذا الحجم آآ يعني يحاول ان يتحمل في الكلام يذكر الواجه المختلفة. ومع ذلك لا يقطع في فيما يتحمل الظن - 01:35:43

وكتير من من الناس لجهله يقطع في موضع الظن ويقسم ويحلف ويبدع غيره رحمه الله آآ فكان واحد هيقول له دلوقتي البشمندس عاصم بيقول كانه يسمعني في السؤال عن الحجة. لأن ما هو معروف يعني. لأنت بتبعي المية في حارة السقاين يا باشمندس - 01:36:02

يعني الشافعي مش ممكن يسيبك هو بس بيشوقك يعني هو من ذكاء الشافعي ان هو بيخليك توصل لدرجة الاشتياق. انك انت عايز تعرف انا طب انت انت جبت منين الكلام ده؟ ده هو دلوقتي هيجاوبك اجاية - 01:36:24

هذا يعني ممتعة ان شاء الله قيل له ان شاء الله اخبرنا ما لك عن عبد الله ابن يزيد مولى الاسود ابن سفيان عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس ان زوجها طلقها - 01:36:38

فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعتمد في بيت اب ام مكتوم وقال اذا حللت فاذنني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهل خطباني - 01:36:52

اتنين خطبواها اهو اتنين تقدموا لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما اه معاوية فالصلعوك لا مال له انكحي اسامه ابن زيد قالت فكرهته. فقال انكحي اسامه فنكتحته فجعل الله - 01:37:06

وفيه خيرا واغتببت به قال الشافعي فبهذا قلنا ودللت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته فاطمة على اسامه بعد اعلامها رسول الله ان معاوية وابا جهل خطبها على امررين. يعني - 01:37:25

الشافعي هنا ذكر لك الحجة بس سيعملك اين هو موضع الحجة قال ان الحديث ده فيه يعني دلالات احدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم انهما لا يخطبانها الا وخطبها على اسامه بن زيد بعد خطبتهما فاستدللنا على انها لم ترضي ولو رضيت واحدا منهما امرها - 01:37:42

فلما لم ينهاها ولم يقل لها ما كان لواحد ان يخطبكي حتى يترك الاخر خطبتك وخطبها على اسامه بن زيد بعد خطبتهما فاستدللنا على انها لم ترضي ولو رضيت واحدا منهما امرها - 01:38:00

ان تتزوج من رضيت وان اخبارها ايه بمن خطبها انما كان اخبارا عما لم تأذن فيه. ولعلها استشارة له فيكون ان تستشيره وقد اذنت باحدهما. كلام واضح زي الفل حاسس ان انا لو شرحته هاقل جماله يعني - 01:38:19

يعني ايه الكلام هو الكلام طالع منور ما شاء الله فما ينفعش نشرحه بصرامة يعني ولا حد يحتاج ان احنا نشرحه يا شباب؟ واضح خالص اهو اتنين تقدموا لها وهي بتقول له في اتنين اتقدموا لي - 01:38:39

واضح فاكيد هي مش راضية وخطبة واحد كانت مقدمة على خطبة أخيه. فده يدل على ان الرجل يجوز ان يخطب على خطبة وفي

اخيه ما لم تكن المرأة قد رضيت احدهما. يعني لو لو واحد تقدم للمرأة ولم تكن يعني اعطيه كلمة - 01:38:54

فيجوز للآخر ان يتقدم لكن متى لا يجوز له ان يتقدم اذا يعني اه كانت الخطبة قد تمت قال فلما خطبها على اسامه استدللنا على ان الحاله التي خطبها فيها غير الحال التي نهى عن خطبتها فيها. يبقى ده شباب ايه هو بقى؟ اختلاف النوع - 01:39:14

ان يكون مورد النهي غير مورد الاباحة هو نهى في حال واباح في حال. يبقى كده يا شباب هذه الاحاديث مجتمعة ولا مختلفة؟ لا مجتمعة. وهذه الاحاديث اذ تتكامل فلو ان احدهنا الشباب لم يعلم - 01:39:31

الا بالحديث الاول فقط يبقى هنا سينهى عن كل خطبة على خطبة الاخ اذا لم يعلم الا بالحديث الثاني سيبقى كل خطبة على خطبة الاخ اما اذا جمع بين الروايتين فسيوضع مورد النهي موضعه فسيوضع النهي موضعه ويوضع الاباحة موضعها - 01:39:52

ودي يا شباب فكرة الایه؟ الجمع بين النصوص قال ولم تكن حال تفرق بين خطبتها حتى يحل بعضها ويحرم بعضها الا اذا اذنت للولي ان يزوجها فكان زوجها الولي ان يلزمها التزويج وكان عليه ان يلزمها وحلت له فاما قبل ذلك فحالها واحدة ليس لوليهما ان

01:40:17

حتى تأذن فركونها وغير ركونها سواء فان قال قائل فان كانت راكنة مخالفة لحالها غير راكنة خلاص. يعني يعني ممكن نكتفي بكته يعني عشان آآ نحاول نقرأ في الكتاب. معلش والله - 01:40:40

كتاب يعني ممتع جدا والامثلة رائعة جدا وطريقة الشافعي رحمة الله في عرض المسألة وفي تصويرها وفي التدرج لها رائعة جدا لكن يعني نريد ان احنا يعني نقرأ شيئا من الكتاب - 01:40:59

حتى ولو ربع ساعة طيب احنا وصلنا يا شباب صفحة تلميمية ستة وخمسين هيرجع لكتاب لغة المحدد خلاص يعني هم خمس صفحات هنقرأهم وان شاء الله هنخلص الفصل يا شباب - 01:41:14

من تلميمية آآ ستة وخمسين آآ قال وهي اما اذا وجدنا حديثا صحيحا صريحا في حكم من الاحكام فانه لا يرد باستنباط باستنباط من نص اخر لم يسوق لذلك المعنى بالكلية - 01:41:33

فلا ترد احاديث تحريم صيد المدينة بما يستنبط من حديث النغير ولا احاديث توقيت صلاة العصر الصريحة لحديث اه مثلكم فيما خلق قبلكم من الامم كمثل رجل استأجر اجراء. الحديث ولا احاديث ليس فيما دون خمسة او سق صدقة بقوله - 01:41:57

فيما سقت السماء العشر وقد ذكر الشافعي وقد ذكر الشافعي ان هذا لم يسوق لبيان قدر ما يجب منه الزكاة بل لبيان قدر الزكاة وما اشبهه وما اهو هذا وما اشبهه هذا - 01:42:17

قال عبدالله بن احمد واضح يا شباب؟ يعني ابن رجب الحنبلبي كان يعلق على ان الامام احمد كان يعني لا يتسرع في الحكم بالنسخ وكان عنده ورع في ذلك وان يعملا بالاحاديث اذا امكن الجمع. فذكر نماذج من الاحاديث - 01:42:32

واحنا الحمد لله ذكرنا قدرنا منها فنحاول ان احنا نقرأ الان يعني بشيء من السرعة قال عبدالله بن امام احمد سألت ابي عن الثوب تصيبه الجنابة قال آآ اذهب فيه الى الخبرين جمبيعا - 01:42:51

حديث سليمان ابن يسار عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفسله. وحديث الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تركه وصلى فيه وصلى - 01:43:04

يعني آآ يعني في حديث الجنابة تفسل وحديث اخر يعني ان هو ان هي تفرق ويصلبي فيه يعني بعضهم يجمع بينها بأنه اذا كان يعني آآ يعني اذا كان يعني اه رطبا فانه يفسل مثلا. اذا كان يرث فانه يفرق وهكذا. المهم ان الامام احمد يعني يريد ان يجمع بين الروايات ولا يقضى - 01:43:14

لان احدهما نسخ الاخر قال ورواه ابو معشر عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة آآ فركه قال ابي اذهب الى الخبرين جمبيعا ولا ارد احدهما بالآخر ولهذا مثال منه قوله لحكيم ابن حزام لا تبع ما ليس عندك ثم اجاز السلمة - 01:43:36

واستلموا بيع ما ليس في ملكه وانما هو على صفة وهذا عندي مثل الاول. ومنه ايضا الشاة المسرات اذا اشتراها الرجل فحلبها فان شاء ردها ورد صاع تمر وقوله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان فكان ينبغي ان يكون اللبن للمشتري - 01:43:57

لأنه ضامن بمنزلة العبد اذا استعمله فاصاب به عيباً رده. وكان له عليه بضمانيه. وقوله صلى الله عليه وسلم لا يصلى لا يصلى بعد العصر ثم قال من نام عن صلاة فنسىها فليصلها اذا ذكرها فلا يرد احدهما بالآخر اذا نسيها - 01:44:17

اـه اذا نسيها صلاها واـه اذا ذكرها. ولا يتـطـوع بعد العصر فـنـسـتـعـمـلـ الـخـبـرـينـ. فـنـسـتـعـمـلـ الـخـبـرـينـ. يعني يا شباب في كل هذه الروايات يجعل مورداً نـهـيـ غيرـ مـوـرـدـ الـابـاحـةـ اوـ المـشـرـوـعـيـةـ وـاـضـحـ - 01:44:36

قال ومثل ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في سجدي السهو انه يسجدهما قبل وبعد سـنـسـتـعـمـلـ الـاـخـبـارـ فـيـهـاـ كـمـاـ جـاءـ عنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـكـمـاـ وـصـفـ ذـكـرـ عـنـهـ فـيـسـجـدـهـاـ الرـجـلـ كـمـاـ سـجـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـبـلـهـ وـبـعـدـ فـيـ الـمـوـاـضـعـ - 01:44:51

الـتـيـ سـجـدـ فـيـهـ قـبـلـهـ وـسـجـدـ فـيـهـ بـعـدـ وـلـاـ يـرـدـ بـعـضـهـ بـعـضـ وـلـاـ يـرـدـ بـعـضـهـ بـعـضـ هـذـاـ شـبـهـ اـسـتـعـمـلـ اـسـتـعـمـلـ الـاـخـبـارـ حـتـىـ اـسـتـعـمـلـ اـسـفـ هـذـاـ وـشـبـهـ اـسـتـعـمـلـ الـاـخـبـارـ حـتـىـ تـأـتـيـ الدـالـلـةـ بـاـنـ الـخـبـرـ قـبـلـ الـخـبـرـ يـعـنـيـ تـأـتـيـ حـجـةـ عـلـىـ اـنـ اـحـدـهـمـاـ نـاسـخـ وـالـاـخـرـ مـنـسـوـخـ - 01:45:09

فـيـكـوـنـ الـاـخـيـرـ اوـلـىـ اـنـ يـؤـخـذـ بـهـ آـمـلـاـمـاـ قـالـ اـبـنـ شـهـابـ الزـهـرـيـ يـؤـخـذـ بـالـاـحـدـثـ فـاـلـاـحـدـثـ مـنـ اـمـرـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـذـكـرـ اـنـهـ صـامـ فـيـ سـفـرـهـ حـتـىـ بـلـغـ - 01:45:36

ثـمـ اـفـطـرـ قـالـ وـالـاـخـرـ اـنـ يـخـتـلـفـاـ وـلـاـ دـرـاـيـةـ عـلـىـ اـيـهـمـاـ نـاسـخـ وـلـاـ اـيـهـمـاـ مـنـسـوـخـ فـلـاـ يـذـهـبـ اـلـىـ وـاـحـدـهـمـاـ دـوـنـ غـيـرـهـ الاـبـسـبـبـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ الـذـيـ ذـهـبـنـاـ يـهـ اـقـوـيـ مـنـ الـذـيـ تـرـكـنـاـ وـذـكـرـ اـنـ يـكـوـنـ اـحـدـ الـحـدـيـثـيـنـ اـثـبـتـ اـنـ الـاـخـرـ فـنـذـهـبـ اـلـىـ الـاـثـبـتـ اوـ يـكـوـنـ اـشـبـهـ - 01:45:48

بـكـتـابـ اللـهـ اوـ سـنـةـ رـسـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـمـاـ سـوـيـ ماـ اـخـتـلـفـ فـيـهـ الـحـدـيـثـ اـنـ مـنـ سـنـتـهـ اوـ اوـلـىـ بـمـاـ يـعـرـفـ اـهـلـ الـعـلـمـ اوـ اـصـحـ

قـيـاسـيـ اوـ الـذـيـ عـلـيـهـ الـاـكـثـرـ مـنـ اـصـحـاـبـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 01:46:09

لـرـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اوـ غـيـرـ ذـكـرـ مـنـ الـمـرـجـحـاتـ الـمـعـتـبـرـةـ عـنـ اـئـمـةـ الشـامـ وـاـهـاـ لـمـ يـمـكـنـ الـجـمـعـ وـلـمـ يـعـرـفـ النـاسـخـ وـالـمـنـسـوـخـ وـلـاـ اـمـكـنـ التـرـجـيـحـ بـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ وـجـبـ التـوـقـفـ عـنـ الـعـمـلـ باـحـدـ الـحـدـيـثـيـنـ وـقـيـلـ بـلـ يـحـكـمـ - 01:46:23

حـيـنـنـذـ باـضـطـرـابـهـمـاـ وـتـسـاقـطـهـمـاـ يـعـنـيـ كـاـنـهـمـاـ قـالـوـاـ اـيـهـ؟ـ اـنـ اـحـنـاـ نـجـتـهـدـ فـيـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ مـاـ دـمـنـاـ لـمـ نـعـلـمـ يـعـنـيـ آـيـ الـاـحـادـيـثـ مـنـسـوـخـ وـالـاـخـرـ نـاسـخـ.ـ مـاـ عـنـدـنـاـ حـجـةـ فـيـ فـنـعـمـ بـهـ اـهـ اوـ يـكـوـنـ عـنـدـنـاـ حـجـةـ عـلـىـ اـنـ بـعـضـ الـاـحـادـيـسـ اـرـجـحـ مـنـ بـعـضـ.ـ وـذـكـرـ جـمـلـةـ مـنـ الـمـرـجـحـاتـ - 01:46:38

طـبـ فـيـ عـنـدـنـاـ حـالـةـ بـقـىـ بـيـقـولـ اـهـاـ لـمـ يـمـكـنـ الـجـمـعـ وـلـمـ نـعـرـفـ النـاسـخـ وـالـمـنـسـوـخـ وـلـاـ عـنـدـنـاـ اـمـكـانـيـةـ لـتـرـجـيـحـ فـقـيـلـ اـنـ اـحـنـاـ نـتـوـقـفـ فـيـ

الـعـلـمـ باـحـدـ الـحـدـيـثـيـنـ.ـ لـاـ مـشـ هـنـعـمـ بـاـيـ حـدـيـثـ فـيـهـ - 01:47:01

فـبـعـضـ الـعـلـمـاءـ قـالـوـاـ وـنـحـكـمـ حـيـنـنـذـ بـالـاـضـطـرـابـ وـالـتـسـاقـطـ.ـ وـطـبـعـاـ دـهـ لـيـسـ صـحـيـحـاـ يـاـ شـبـابـ لـمـاـذـاـ؟ـ لـاـهـ يـمـكـنـ اـنـ يـخـفـيـ الـحـدـيـثـ عـلـيـكـ اـنـتـ وـيـثـبـتـ عـنـدـغـيرـكـ.ـ فـاـلـاـوـلـىـ اـنـ تـتـوـقـفـ اـنـتـ لـذـكـرـ قـالـ الـحـاـفـظـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ اـخـرـ صـفـحـةـ تـلـتـمـيـةـ تـمـانـيـةـ وـخـمـسـيـنـ يـاـ شـبـابـ - 01:47:14

وـالـتـبـيـبـ اـوـلـىـ مـنـ التـبـيـبـ بـالـتـسـاقـطـ لـاـنـ خـفـاءـ تـرـجـيـحـ اـحـدـهـمـاـ عـلـىـ الـاـخـرـ اـنـمـاـ هـوـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـعـتـبـرـ فـيـ الـحـالـةـ الـراـهـنـةـ.ـ مـاـ اـكـتـمـالـيـ اـنـ يـظـهـرـ لـغـيـرـهـ مـاـ خـفـيـ عـلـيـهـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ - 01:47:32

طـبـ.ـ قـلـتـ نـعـمـ اـهـاـ غـلـبـ عـلـىـ ظـنـ النـاظـرـ بـعـدـ الـبـحـثـ وـالـصـبـرـ اـنـ الـحـدـيـثـيـنـ مـضـطـرـيـانـ وـاـنـهـ لـاـ سـبـيلـ لـلـجـمـعـ اوـ تـرـجـيـحـ فـلـيـسـ هـنـاكـ مـاـعـ آـهـنـاكـ مـنـ مـاـعـ آـهـنـاكـ مـنـ اـنـ يـعـبـرـ بـالـتـسـاقـطـ اوـ الـاـضـطـرـابـ لـاـ سـيـمـاـ اـذـاـ كـاـنـ مـسـبـوـقـاـ فـيـ ذـكـرـ مـنـ اـمـامـ الـمـجـتـهـدـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ - 01:47:45

يـعـنـيـ الشـيـخـ طـارـقـ كـاـنـهـ بـيـعـقـبـ يـقـولـ لـاـ مـمـكـنـ مـمـكـنـ اـلـاـنـسـانـ يـعـقـبـ اـهـ وـيـقـولـ اـنـ الـحـدـيـثـ مـضـطـرـبـ لـكـنـ اـلـاـوـلـىـ اـنـ يـكـوـنـ سـبـقـهـ اـحـدـ مـنـ الـاـئـمـةـ يـعـنـيـ لـاـ يـقـولـ هـوـ ذـكـرـ مـنـ نـفـسـهـ يـعـنـيـ - 01:48:06

قـالـ فـاـمـاـ اـذـاـ كـاـنـ الـمـخـرـجـ وـاـحـدـاـ فـيـبـعـدـ حـيـنـنـذـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ الـمـخـلـفـاتـ وـلـاـبـدـ فـيـ هـذـاـ مـنـ تـرـجـيـحـ بـتـقـدـيمـ اـحـدـ الـرـوـاـيـاتـ عـلـىـ الـاـخـرـ لـاـنـ الـجـمـعـ لـاـ يـصـلـحـ اـلـاـمـعـ عـنـ تـعـدـدـ الـمـخـارـجـ لـنـطـمـنـ اـلـىـ اـنـ الـاـحـادـيـثـ مـتـعـدـدـ وـاـنـهـ فـيـ وـقـائـعـ مـتـغـيـرـةـ وـلـيـسـ فـيـ وـاقـعـةـ وـاـحـدـةـ - 01:48:21

يعني هنا يأتي لك بايه؟ بقصة يعني لا يمكن فيها الجمع. فاذا لا يمكن الجمع يبقى لابد من الترجيح حديث ابي هريرة رضي الله عنه في قصة ذي اليدين شبابية بالزبط ايه؟ صفتين - 01:48:40

في قصة ذي اليدين آفان في بعض طرقه ان ذلك كان في صلاة الظهر وفي اخرى في صلاة العصر وفي اكتر الروايات قال احدى صلاتي العشي العشي اما الظهر او العصر. قال الحافظ ابن حجر فمن زعم ان رواية ابي هريرة رضي الله عنه لقصة ذي اليدين كانت متعددة - 01:48:58

ان وقعت مرة في الظهر ومرة في العصر من اجل هذا الاختلاف ارتكب طريقة واعرا. بل هي قصة واحدة. يعني هي قصة واحدة بس يا شباب هي قصة اليدين مرة واحدة. فاما تكون صلاة الظهر او العصر - 01:49:17

ادل دليل على ذلك الرواية التي فيها التردد وهل هي الظهر او العصر؟ فانها مشيرة بان الراوي كان يشك في ايهما؟ ففي بعض الاحيان كان يغلب على ظن احدهما فيجزم به - 01:49:30

وكذا وقع في بعض طرقه يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس ما يقول ذو اليدين قالوا صدقوا وفي اخرى اكما يقول ذو اليدين؟ قالوا نعم وفي اخرى فاومأوا ان - 01:49:42

نعم. فالغالب ان هذا الاختلاف من من الرواتب في التعبير عن سورة الجواب ولا يلزم من ذلك تعدد الواقعات واضح يا شباب؟ يبقى يعني احيانا يكون الحديث ليس له الا واقعة واحدة. فهنا لابد من الترجيح. مش ممكن الجمع - 01:49:52

وقال ابو داود في مسائله سمعت احمد سئل عن صلاة الخوف فقال ستة اوجه يروى فيه او آ او سبعة ستة اوجه او سبعة يعني. قيل له ما منها قال من الناس من يختار حديث ابن ابي حسن متى - 01:50:08

فقلت ان فلانا قال ان لها مخارجي ان يكون العدو بينه وبين القبلة اي اه وجه منه. وان يكون الخوف اشد اي وجه اخر. ونحو هذا فلم يعجبه هذا التفسير. وقال جابر - 01:50:23

يروى يروى عنه وحده وجوه يعني كانه بيقول لا ان هي ايه؟ ان هي لها صفة واحدة حكى و واضح كده اه طبعا الشافعي بيり ان صفات صلاة الخوف كثيرة وان الاقرب هي الصفة التي تتوافق اه ما جاء في سورة النساء ومع ذلك تبقى كل السور محتملة بحسب الامن من من - 01:50:36

من غدر العدو او من اه اقبال العدو ونحو ذلك ولو كان عندنا وقت والله كنا قرأنا الفصل في صلاة الخوف والجمع بين الصفات صلاة الخوف رائع جدا لكن معلم الوقت دايما يعني ايه نرجي ذلك ان شاء الله لما يأتي كتاب الرسالة ان شاء الله - 01:51:04

قال الشيخ طارق وليس بخاف عليك ان اللجوء الى الجمع انما يكون حيث يكون الشيخ الذي وقع عليه الخلاف من الحفاظ المكترين الذين يعرفون بالتوسيع في الرواية ويمكن لمثله ان يحتمل الحديث من طرق عدة كالزهري والثوري وشعبة والاعمش ومن كان - 01:51:22

لهم. واما من لم يكن مثلهم في الحفظ والتلويع في الرواية مع الاتقان والتثبت فلا يحتمل منه ذلك بل يحمل ذلك ولا بد على اضطرابه في الحديث وعدم ضبطه له يعني ايه يا شباب؟ يعني ليس كل راو اختلف عليه يمكن ان نقبل الاوجه المختلفة عليه. يجب يعني عندنا شروط سلامة - 01:51:39

اولا ان يكون الراوي المختلف عليه اهلا لتعدد الروايات. حافظ مكثر مشهور معروف ان هو طاف البلدان وسمع من هنا ومن هناك مثل الظهر مثل الزهري وابو اسحاق السعبي والاعمش - 01:52:01

قتادة والشعبي ومكحول وهؤلاء يعني لكن تجلي واحد مسلا راو يعنى متوسط او محتمل الرواية وتقولي نقبل كل الاوجه عنه لأهذا يحمل على اضطرابه قال وكذلك الشأن في الرواية عن الذين عنه الذين وقع الخلاف بينهم فلابد وان يكونوا. طبعا احنا زكرنا الشرط الاول صح ان يكون الراوي المختلف عليه من الثقات الحفاظ - 01:52:16

مكترين ان يحتمل تعدد الروايات يعني والشرط الثاني ان يكون الرواية عنه الذين اختلفوا عليه ثقات حفاظ والا يثبت خطأ واحد منهم. اذا اجتمعت الشروط دي روايات العلماء يقبلون الاوجه - 01:52:39

قال فالا بد وان يكونوا من حفاظ حديثه العارفين به والمتقنين له اما اذا كان بعضهم دون ذلك فلا يعتبر بخلافه ولا يعرض عليه والله اعلم وقال الحافظ ابن حجر في مثل هذا هذا التلون في الحديث الواحد بالاسناد الواحد مع اتحاد المخرج يوهن راويه - 01:52:56
يوهن راويه وينبئ بقلة ضبطه آلا ان يكون من الحفاظ المكترين المعروفين بجمع طرق الحديث فلا يكون ذلك دالا على قلة ضبطهم. وقال الامام ابن رجب الحنبلي اختلاف الرجل - 01:53:14

واحد في اسناد ان كان متهما فانه ينسب به الى الكذب. وان كان سوء الحفظ نسب به الى الاضطراب وعدم الضبط. وانما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوى حفظه كالزهري والشعبة. قال وقد كان كلمة يتهم في روايته الحديث عن رجل ثم يرويه عن اخر حتى ظهر لهم سعة - 01:53:29

اا علمه وكثرة حديثه كده يعتبر الحمد لله احنا ايه يعني حولنا الدرس ده نجيب ناحية عملية شوية عشان الناس يعني ندفع الملل عنها وان شاء الله ربما يتيسر لنا ان شاء الله برضه في دروس اخرى نأتي باشياء عملية تطبيقية ان شاء الله - 01:53:51
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم واحسن الله اليكم. يعني ممكن نلخص كده في دقيقتين فكرة الدرس نحن الان شباب كنا نتحدث عن علم علل الحديث ومن حديث عن ومن جملة ذلك - 01:54:09

الكلام عن الاختلاف الروايات طيب الاختلاف في الروايات له صورتان. الصورة الاولى ان ان يكون الاختلاف على راو واحد يعني عندما روی مثلا مثل الزهري اختلاف الرواية عليه فهذا تكلمنا عنه ان احنا اما ان نقيل كل الواجه او نرجح بينها - 01:54:22
واضح بالشروط التي ذكرناها طيب اذا جاء الخلاف بين حديثين بين متنين بين مدلول حديثين حديس مسلا ينهي وحديث يعني بيبخ ماذا نفعل؟ اولا يجب ان ننظر في الصحة الحديثين. الامر الثاني ان نفقه اه يعني كل دلالة كل نص ونجمع كل الروايات - 01:54:41

في الباب ثم بعد ذلك ننظر هل هناك دلالة على الناسخ والمنسوخ؟ هل هناك ما يرجح احدى الروايات على الاخرى كذلك ننظر ما هي اوجه الجمع يمكن ان يكون النهي على وجه - 01:55:04

والاباحة على وجه واضح يا شباب كما ذكرنا. ويا ريت والله يا شباب انتم تحاولوا تتدربوا كده وتقرأوا فصل الفصل كامل من كتاب الرسالة من اول صفحة متين وعشرة تقريبا - 01:55:19

ما يعني ربنا قدرك يعني هو طبعا الفصل كبير جدا واضح كبير يعني يمكن يكون حوالي متين صفحة تقربيا يعني لكن ممتع ممتع جدا يعني انا نفسي والله تقدعد كده تقرأه هتلاقي نفسك هتقول فعلا يعني اين نحن من هذا الكلام؟ وستعرف كم ضيغت حينما - 01:55:32

نفسك في الكتب المعاصرة والمتون والمختصرات والله كتب اهل العلم الكبار مثل يعني الشافعية والطبرى وابن تيمية وغيرهم من العلماء اللي احنا تكلمنا عنهم كثير يعني في كلامهم بركة وفي كلامهم خير كثير. ويكتفى انه يعلمك كيف تبحث كيف تنظر - 01:55:52

كيف تفكك؟ كيف تفهم كتاب الله؟ وكيف تفهم حديث النبي صلى الله عليه وسلم طيب جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وغدا ان شاء الله نكمل والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:56:13